عدد ٦ أكتوبر

مجلة الأمن العام

المجلة العربية لعلوم الشرطة

العدد ٢٥٩

داخل العدد ..

انتصارات أكتوبر .. الإنجاز والإعجاز

• اسلحة الذكاء الاصطناعي هل تعني نهاية البشر؟

• الاعتراف ليس دائماً «سيد الأدلة»!

• الهجرة غير الشرعية .. ودور الأجهزة الأمنية في الحد منها

• تداعيات استخدام الهندسة الاجتماعية على أمن المجتمع

• العوامل التي تؤثر في قدرة الشاهد على تذكُّر الأشخاص والوقائع التي مر بها

مركز التأهيل بوادي النطرون

في هذا العدد

كلمة رئيس التحرير 2

انتصارات أكتوبر
الإنجاز والإعجاز 4

تداعيات استخدام الهندسة الاجتماعية على أمن المجتمع
المكتبة الأمنية 14

اسلحة الذكاء الاصطناعي
هل تعني نهاية البشر؟ 16

الاعتراف ليس دائماً
«سيد الأدلة»! 22

التعامل في
النقد الأجنبي
بين الإباحة والتجريم 26

الهجرة غير الشرعية
ودور الأجهزة الأمنية في الحد منها 28

العوامل التي تؤثر في
قدرة الشاهد
على تذكر الأشخاص والوقائع التي مر بها 35

مجلة الأمن العام

المجلة العربية لعلوم الشرطة

العدد ٢٥٩ السنة ٦٦
١٤٤٥ هـ - أكتوبر ٢٠٢٣ م

تصدر عن جمعية نشر الثقافة لرجال الشرطة المسجلة برقم ٦٨/١٢١٦ القاهرة

رئيس مجلس الإدارة

لواء /
هاني أبو المكارم

أعضاء مجلس الإدارة

لواء دكتور /
أحمد الدسوقي

لواء دكتور /
بدر الديب

لواء /
أيمن ليلة

لواء دكتور /
أيمن سعد الدين

لواء /
أحمد رؤوف حامد

لواء /
محمد سليمان زكي

عميد دكتور /
أحمد محمد دسوقي

عقيد دكتور /
محمد عماد السنباطي

لواء /
حاتم فتحي حماد
رئيس التحرير والمدير العام

إن كافة الأبحاث والآراء والمعلومات الواردة بالعدد تعبر عن وجهة نظر أصحابها فقط ولا تمثل وجهة نظر وزارة الداخلية

إدارة المجلة: ٨ ش الألفي - القاهرة
ت: ٢٥٧٤١٣٥٨ - ٢٥٧٤٣٨٧٣ - ص . ب ١٧٣٩
بريد إلكتروني: magazine@moi.gov.eg

رقم الإيداع بدار الكتب والوثائق القومية
١٩٧٣/٢٩

العبور العظيم

يعود شهر أكتوبر مرة أخرى كشأنه كل عام، يحمل معه أولى نسمات خريف مصر المعتدل ليضع حدًا لهجمات الصيف اللاهبة ويحرر أنفاسنا من الاختناق في وسائل المواصلات والأماكن المزدحمة.. ويبدو أن شهر أكتوبر له هذه العادة ففي اليوم السادس منه عام ١٩٧٣ شهدت مصر وضع حد لعربدة العدو الإسرائيلى على شاطئ قناة السويس، وتحررت أرواح المصريين من جثوم شبح نكسة ١٩٦٧على نفوسهم.. ولم ينقض شهر أكتوبر حتى كان المصريون في كل مكان ينشدون «وأنا على الربابة بغنى».. لقد شهدت حرب أكتوبر الكثير من المعارك والبطولات كمعركة الدبابات ومعركة الطيران في سماء المنصورة وبطولات رجال الصاعقة والبحرية ومعركة المزرعة الصينية وغيرها الكثير.. إلا أن عملية العبور نفسها واقتحام قناة السويس أصعب مانع مائى في تاريخ الحروب وخط بارليف الحصين تبقى هي العملية الحربية الأبرز في هذه الحرب والتي لولا نجاحها لما كنا نحتفل اليوم بمرور ٥٠ عاماً على ذلك النصر المبين.

إن هناك الكثير والكثير الذى يحكى عن هذه الحرب الخالدة في تاريخ مصر.. ولكن يكفى أن أحيلك عزيزى القارئ للتعرف على أصدق شهادات عن وقع الحرب على العدو وقد جاءت على ألسنة جنوده في كتاب «التقصير» الذى كتبه سبعة من الصحفيين الإسرائيليين الذين شاركوا في الحرب على الجبهتين المصرية والسورية ونشر في الخارج في أعقاب الحرب مباشرة، وترجم إلى العربية ونشرته الهيئة المصرية العامة للكتاب وهو متاح للقراءة مجاناً على شبكة الإنترنت.

كانت مشكلة اخلاء جنود خط بارليف ، هى التى ارقت ضباط مواقع القيادة المختلفة ، طوال الأيام الثلاثة الأولى من الحرب . وكانت الرسائل التى يتلقونها ، بليغة كل البلاغة :

« ان الممالقة جندى مصرى يهاجموننا » .

وبعد بضع ثوان من الصمت ، يجىء نداء جديد باللاسلكى :

« انهم فى ساحة الموقع ، انني مضطر الى التراجع الى الداخل ، وهم يطلقون النار علينا » .

وبعد ذلك بقليل يجىء الاتصال الأخير :

«انهم قريبون جدا .. ها هم قد وصلوا .. انهم يدخلون الحصن»

وفى المؤخرة ، وعلى خرائط القيادة ، تمتد ذراع لتضع خطا تشطب به الموقع الذى سقط . ويعلو البكاء والنحيب بين رجال الاستماع ، الذين تلقوا هذه الرسائل ، التى بعثت الاضطراب الثقيل، فيقطع الصمت الذى ساد موقع القيادة .

(من كتاب «التقصير» الطبعة الأولى ٥ يونيو ١٩٧٤)

ولا يزال العبور مستمراً

بعد خمسين عام من العبور في السادس من أكتوبر لا تزال مصر تواجهها التحديات والمصاعب، حتى إذا أدلهمت الظلمة وضاقت نفوس المصريين، تبدد الظلام واتضحت الرؤية وتحدد الطريق، وراحت مصر شعباً وقيادة تعبر تلك العقبات وتحطم الصعاب وتنتصر إرادتها وتمضى في طريقها مستمرة عبر القرون.

رئيس التحرير

hatemfathy@yahoo.com

إن المتابع لتاريخ مصر يكتشف أن حياة مصر كانت دورات مستمرة من العبور والانتصار.. فمن عبور محنة غزو الهكسوس في مصر القديمة، إلى عبور خطر تهديد التتار والصليبيين في مصر العصور الوسيطة، إلى عبور محنة الاحتلال الانجليزى ثم عبور أكتوبر المجيد في مصر الحديثة.. ولا تزال مصر تعبر الصعاب الاقتصادية والمؤامرات الرامية إلى إسقاط الدولة بأساليب حروب الجيل الرابع.

وكما عبرت مصر كل التحديات عبر الزمان باتحاد شعبها مع جيشها، والتفاف المصريين حول قيادة الأمة المصرية.. فإن عبور الأزمات الحالية رهن باستمرار المصريين في كتابة تاريخ وطنهم، والاعتصام بوحدتهم أمام هجمات أعدائهم الشرسة التي لم تكن الأولى ولن تكون الأخيرة.

يد تحمى ويد تبنى

لا تزال وزارة الداخلية تقدم ملحمة غير مسبوقة في تاريخها من البناء والتطوير في كافة كياناتها في كل التخصصات في الأمن العام والأمن الوطنى والأمن المتخصص اقتصادياً أو خدمياً أو تكنولوجياً.. إن أعمال التطوير الجارية على كافة الأصعدة سواء تطوير المباني والمنشآت الأمنية أو التجهيزات الفنية في المعدات والنظم التكنولوجية وتطوير العنصر البشرى للضباط والأفراد في التعليم والتدريب والتثقيف.. كل أعمال التطوير هذه لم تعطل جهود وزارة الداخلية المستمرة لحفظ أمن الوطن والمواطن وحماية مقدراته ومكتسباته من مرافق متطورة وبنية تحتية عصرية، ومنع الجريمة قبل وقوعها، وضبط مرتكبيها إذا وقعت وتقديمهم للعدالة.. ليصدق القول في حق هيئة الشرطة يد تحمى ويد تبنى.

تحية لشهداء الوطن

ودائماً وأبداً فإن شهداء مصر في كل حروبها ومعاركها وعملياتها الأمنية في فكر وقلب الوطن.. وقد عبر عن ذلك التقدير السيد رئيس الجمهورية في شهر أغسطس الماضى عندما أصدر قراراً بضم شهداء ومصابى العمليات الحربية من كافة الحروب السابقة لصندوق تكريم الشهداء والمصابين وكذا شهداء ومصابى العمليات الإرهابية بما في ذلك أسماء الشهداء والمصابين في معركة الإسماعيلية ٢٥ يناير ١٩٥٢ تأكيداً على أن مصر لا تنسى تضحيات أبنائها.. فشكراً للسيد الرئيس على تذكر شهداء معركة الشرطة بالإسماعيلية.. وتحية إلى روح كل شهيد بذل أغلى ما يملك من أجل وطنه.. وذهب بجسده لتبقى مصر.

انتصارات أكتوبر

الإنجاز والإعجاز

قد يرى البعض أن نصر أكتوبر تجسد في الانتصار العظيم الذي حققه الجيش المصري وهذه حقيقة، بيد أن التقييم الكلي يُجسد الانتصار الأعظم للإنسان المصري والشعب العظيم والإرادة الكبرى للقيادة التي اتخذت القرار، والمقاتل الذي عبر والأجهزة التي كانت من خلفه والدعم الكبير والروح العظيمة التي واكبت العبور وحققت الانتصار ومن بعده البناء والتنمية، وعلى هذا الأساس فإن الرؤية تتسع لتسجيل عشرات البطولات والحكايات منذ ما قبل المعركة ووصولاً لها وما بعدها.

أولاً- الطريق إلى أكتوبر:

لم يكن الطريق يسيراً بعد الخامس من يونيه وإنما كانت التحديات والصعاب تفوق الاحتمال، وهنا يظهر المعدن الأصيل الكامن في الشخصية المصرية عبر الزمن وهي قوة الإرادة والعزيمة، وأن المصريين إذا أرادوا فعلوا، وهذا الفعل قد يبدو في بعض الأحيان أشبه بالمعجزات وإن شئنا قلنا يبدو مستحيلاً، ولكنهم يقهرون هذا المستحيل، ولن نركن إلى التاريخ فحسب وصنع تلك الحضارة العظيمة، التي ما زالت شاهدة على قوة وعظمة الفعل والإرادة؛ شاهدة أمام العالمين صامدة تتحدي الزمن.

القط يقتل فيلاً:

جميعنا يعرف التجهيزات التي جرت ليل نهار بكل العرق والجد والصبر والمثابرة استعدادا لمعركة التحرير الكبرى، على صعيد مختلف الجهود والطاقات للمجهود الحربي سواء على الصعيد المدني أو العسكري، وإن هذه التجهيزات أتت ثمارها في بناء حائط الصواريخ والسُبل الدفاعية والتدريبات ليل نهار والعمليات العسكرية إبان حرب الاستنزاف، والتي كانت بمثابة التمرين والتدريب العملي والبروفة الحقيقية لمعركة العبور الكبرى بعدئذ، وهذا الاستنزاف قوض مضاجع إسرائيل واعترف

بقلم أ.د./
خلف عبد العظيم الميري
أستاذ التاريخ الحديث والمعاصر
كلية البنات للآداب والعلوم
والتربية جامعة عين شمس

قادتهم بأنها الحرب التي لم تكسبها إسرائيل. وإن أمثلة ونماذج البطولات كثيرة إبان تلك الفترة، ونذكر منها على سبيل المثال، هذا النموذج الذي أطلقنا عليه مُسمى القط يقتل فيلاً، ونقصد به تدمير طوربيد مصري للمدمرة إيلات، وتأتي أهميته في أنها أكدت الصمود المصري، وإن ما حدث في الخامس من يونيه كانت كبوة، وها هو الأسد سرعان ما لملم جراحه وانقض ليلة ٢١ أكتوبر ١٩٦٧ أي بعد بضعة أشهر من يونيه، تأكيداً للصمود واستعادة العزيمة والإرادة، وتم إغراق «إيلات» كبرى المدمرات الإسرائيلية التي كانت تعربد في المياه المصرية في غرور وصلف وكبرياء، وتم إغراقها من خلال عملية فدائية قام بها لنش صغير، مؤكداً قمة الإنجاز والإعجاز في وقت واحد، ولأول مرة في التاريخ تتم مثل هذه العملية البحرية عسكرياً.. وكان طاقمها يتكون من نحو مائة فرد إضافة إلى دفعة من طلبة الكلية البحرية في رحلة تدريبية، واتخذت القوات البحرية ٢١ أكتوبر عيداً لها كل عام.

وإذا كانت هذه العملية قد جرت في مياه البحر المتوسط، فقد جرت عمليات فدائية هناك في خليج العقبة، وتدمير ميناء إيلات، حيث نفذت الضفادع البشرية المصرية عمليات فدائية مثلت قمة الإنجاز والإعجاز معاً، حيث أغاروا على ميناء إيلات ثلاث مرات ودمروا أرصفته وألحقوا أضراراً جسيمة بمعداته البحرية، وذلك في نوفمبر١٩٦٩ وفي فبراير١٩٧٠ ثم يونيو١٩٧٠ ثم نسفوا الميناء

في واحدة من أهم عمليات الضفادع البشرية في تاريخ الحروب.

مطاردة العدو خارج الحدود:

وهناك عمليات أخرى جرت خارج الحدود ومنها عمليات مخابراتية على أعلى مستوى سواء في مطاردات الجواسيس أو عمليات الاستطلاع أو الخداع الاستراتيجي، ولعلى أذكر منها القصة الحقيقية التي تم نقلها وتنفيذها في الدراما التليفزيونية في مسلسل «الصفعة» الذي أخرجه المخرج القدير/ مجدي أبو عميرة، وكان بطولة الفنان شريف منير، وقمت (د. خلف الميري) بمراجعة مادته التاريخية، فقد كانت مطاردات تنبع عبر عدة دول إلى أن اقتنصت المخابرات المصرية رجل الموساد الخطير عام ١٩٧٢.

كذلك أشير إلى عملية عسكرية نفذها أبطال الصاعقة البحرية قبلئذ خارج الحدود في فبراير ١٩٧٠ بالتعاون مع المخابرات العامة المصرية، حيث تم تدمير الحفار العملاق «كيتين» في أبيدجان بساحل العاج، تأكيداً لليد المصرية الطولى التي تطال الأعداء أينما كانوا، وكان العدو قد استقدم الحفار للقيام بعمليات تنقيب عن البترول في خليج السويس.

ثانيًا- الشرطة في الميدان:

لم يكن الطريق ممهداً يسيراً صوب أكتوبر، حيث كان مهما تلافى الآثار الاجتماعية والنفسية والاقتصادية والإدارية وغيرها مما لحق بمدن

القناة في أعقاب الخامس من يونيه، وفي سياق توثيق الدور الوطني للشرطة المصرية، فإننا نشير لذلك في عدة نقاط هي: الشرطة والخامس من يونيه، ثم ما بعدها إبان حرب الاستنزاف وصولاً إلى حرب أكتوبر، وجميعنا يعرف أنه بالرغم من عمليات التهجير التي تمت في مدن القناة، فقد ظلت الشرطة المصرية في مواقعها رغم الغارات التي كان يقوم بها الطيران الإسرائيلي إلى حين اكتمال حائط الصواريخ الذي حجّم تحركاته.

وفي هذا الصدد فقد تحملت الشرطة والمحليات العبء الأكبر، سواء في تأمين مدن القناة ذاتها وممتلكات الأهالي أو تأمين المهجّرين في مختلف ربوع الوطن، هذا بجانب المهام الأساسية في تأمين الجبهة الداخلية، والعمل على تفرغ القوات المسلحة لاستعداداتها ومهامها، وسواء الشرطة أو القوات المسلحة فجميعهم من الشعب لحماية الشعب ومقدرات الدولة.

وقد مرّت أحداث كثيرة بالشرطة هناك، واستشهد وأصيب كثيرون من رجال الشرطة، ونذكر منها على سبيل المثال القصف الإسرائيلي الذي تعرضت له المؤسسات البترولية في منطقة الزيتية بمدينة السويس يوم ٩ مارس ١٩٦٩ انتقامًا للعمليات الفدائية المصرية التي نفذت أولى عمليات تدمير ميناء إيلات (فبراير٦٩)، واشتعلت النيران في صهريجين كبيرين للمازوت ونشب حريق هائل في المنطقة، وسارعت قوات الإطفاء من المدينة ومحافظات أخرى لإخماده، ولكن أحدهما انفجر فجأة في الخامسة والربع صباح ذلك اليوم، وتدفق المازوت المشتعل مكتسحاً كل ما في طريقه، واستشهد في تلك الأثناء ثلاثة ضباط وثمانية وأربعين صف ضابط وجنديًا من قوات الشرطة، وكان الضباط هم: النقيب/ إبراهيم محمود حسن السوهاجي من مطافئ القاهرة، والنقيب/ أحمد مدحت محمود عبدالغني من الإدارة العامة للحريق، والملازم أول/ عبدالبديع محمود عبدالحميد سالم من مطافئ الجيزة، يرحمهم الله جميعاً، وحسبما هو واضح فقد كانوا ينتمون إلى القاهرة والجيزة والإدارة العامة، بما يؤكد تلاحم رجال الشرطة معًا من جميع الأرجاء.

ولم يقتصر التلاحم على رجال الشرطة وبعضهم البعض فحسب، وإنما تعداه إلى التعاون الكامل بين الشرطة والجيش، فالجميع معاً يداً واحدة دفاعاً عن الوطن، ونشير هنا على سبيل المثال إلى واقعة قد تبدو فردية ولكنها ذات دلالة في تسجيل هذا التعاون، فقد كان الشرطي متولي على حسن من قوة مركز القنطرة غرب في الخدمة، وشاهد زميلاً له في القوات المسلحة أصيب بقذيفة إسرائيلية، فسارع إليه ثم مزق ثيابه وأخذ يضمد بها جراحه، وظل إلى جواره تحت القصف حتى حضرت سيارة الإسعاف ونقلته إلى المستشفى، وأرسلت قيادة الجيش رسالة شكر ومكافأة مالية لهذا الشرطي، فما كان منه إلا أن أخذ خطاب الشكر وتبرع بالمكافأة للمجهود الحربي.

الشرطة وحرب أكتوبر:

وفي إطار السياق التوثيقي ذاته، فليس سراً أن السيد/ ممدوح سالم - وزير الداخلية - آنئذ كان على علم بموعد المعركة وظل في مكتبه بالوزارة أيامًا متواصلة - إبان الحرب - يرتب ويدير أمور الوزارة في هذه الظروف غير المسبوقة، ونقلاً عن جريدة الأهرام ٢٣ أكتوبر ٢٠١٧، كان أول ما فعله ممدوح سالم في ذلك الوقت هو وضع خطة تأمين للجبهة الداخلية لخوض حرب العبور.

وبدأت بالفعل التدريبات القتالية لسرايا الأمن المركزي اعتباراً من مايو ١٩٧٣م، وشمل التدريب عمليات الكمين والإغارة وتمييز طائرات العدو ومقاومة الهابطين بالمظلات والدوريات الجبلية والصحراوية، وقبل الحرب بأربعة أيام عقد اجتماعاً بالمسئولين عن مختلف قطاعات الدولة ومديريات الأمن والأمن المركزي والأجهزة الأمنية المختلفة لوضع خطط ثابتة لتأمين البلاد إذا اندلعت الحرب، وكان ممدوح سالم في مكتبه (بلاظوغلي) بمبنى وزارة الداخلية على اتصال دائم بالرئيس السادات، ولم يغادر الوزير مبنى الوزارة إلا للاجتماعات المهمة مع قيادات الدولة.

وكانت الخطط الأمنية الموضوعة تعطى اهتماماً خاصاً بالعناصر الشرطية والمواقع الأمنية في مدن القناة: السويس والإسماعيلية وبورسعيد، المجاورة لمنطقة سيناء، والتي كان معظمها مهجراً في ذلك الوقت، وعطفاً على ما تضمنه كتاب الرئيس السادات «البحث عن الذات»، فقد أشاد الرئيس السادات بدور وزارة الداخلية وقوات الأمن المركزي خلال حرب أكتوبر ١٩٧٣ «عندما حاول الإسرائيليون الاستيلاء على مدينة الإسماعيلية لم يستطيعوا الوصول حتى إلى مشارفها، وكان قد كلف ممدوح سالم وكان في ذلك الوقت مسئولاً عن المجلس الأعلى للدفاع الشعبي، فأرسل ١٠٠٠ فرد من قوات الأمن المركزي وهم مدربون على مستوى عال بأسلحتهم وعتادهم وكانوا على أتم استعداد ومعهم الجيش والأهالي لاستقبال ودحر الإسرائيليين في أعقاب حدوث الثغرة. وحسبما تضمن المقال المُشار إليه، فقد ذكر المؤرخ العسكري لواء/ جمال حماد في كتابه المعارك الحربية على الجبهة المصرية ما قامت به الشرطة المصرية من أعمال ومهام اعتبرها امتداداً للدور الوطني لجهاز الشرطة في حقب تاريخية مختلفة.

وقد أورد على سبيل المثال أنه خلال ليلة ١٥/ ١٦ أكتوبر، وبعدما نجح العدو في إحداث ثغرة والعبور منها إلى الغرب، وتقدمت الفرقة المدرعة بقيادة الجنرال إبراهام أدان يوم ١٩ أكتوبر في اتجاه السويس على محور طريق المعاهدة وجدت المدينة نفسها فجأة على خط المواجهة الأمامي مع العدو دون سابق إعداد أو إنذار، وواجه جهاز الشرطة الذى كان يرأسه مدير الأمن اللواء محيى خفاجي موقفاً لم يسبق أن واجهه أي جهاز

للشرطة في مصر من قبل، ويكفى أن المدينة التي كان تعدادها منذ بداية حرب الاستنزاف عام ٦٨ لا يتجاوز خمسة آلاف فرد كان معظمهم من الجهاز الحكومي ورجال الشرطة والدفاع المدني وموظفي وعمال شركات البترول والسماد بالزيتية، زاد عدد سكانها في خلال ثلاثة أيام فقط بعد الزحف الإسرائيلي في اتجاه الجنوب حتى بلغ أكثر من عشرين ألف فرد، وحدثت هذه الزيادة المفاجئة بسبب لجوء آلاف حاشدة إلى المدينة كان معظمهم من العسكريين من المؤخرات الإدارية، وكذا من المدنيين من مواطني القطاع الريفي في محافظتي الإسماعيلية والسويس.

وقد اضطر هؤلاء إلى دخول السويس بعد أن أغلقت القوات الإسرائيلية الطرق المؤدية إلى الشمال والغرب والجنوب، وقد سبب وصول هذه المجموعات الضخمة من المواطنين إلى داخل السويس فجأة ارتباكاً للمسئولين بالمدينة وخصوصًا رجال الشرطة، فقد وجدوا أنفسهم مطالبين بإيجاد أماكن إيواء خالية لهؤلاء الوافدين مع حرصهم الشديد على مساكن وممتلكات المُهجرين، وتمكن جهاز المحافظة بالتعاون مع رجال الشرطة من تدبير إقامة هؤلاء الوافدين في المساكن الخالية وتوفير وسائل إعاشتهم رغم ندرة الموارد والمؤن.

وبعدما علم المسئولون بالسويس مساء يوم ٢٣ أكتوبر أن الدبابات الإسرائيلية وصلت إلى منطقة شركات البترول بالزيتية بعد أن مرت على السويس من الخارج، وإنها في طريقها إلى ميناء الأدبية، أخذوا يستعدون لملاقاة الهجوم الإسرائيلي، وأصدر مدير الأمن تعليماته بالتأهب والاستعداد إلى جميع أقسام الشرطة ووحداتها وأصبحت غرفة عمليات الدفاع المدني بميدان الأربعين مقراً لقيادة الدفاع الشعبي، وتأهبت أجهزة الإطفاء والإنقاذ، وقد أمر مدير الأمن اللواء/ محيي خفاجي بفتح جميع مخازن الشرطة وتسليم الأسلحة والذخائر للقادرين على حملها واستخدامها.

وجميعنا يعرف تطور الأمور من نجاح العدو في دخول المدينة وإنذار المحافظ ومدير الأمن بالتسليم، وقطع سبل الاتصال عن المدينة والمحاصرة بدءاً من يوم ٢٣ أكتوبر، وأصبحت الشبكة اللاسلكية الخاصة بشرطة النجدة هي حلقة الاتصال الوحيدة بين السويس والقاهرة. وتم إبلاغ ذلك إلى العميد/ محمد النبوي إسماعيل مدير مكتب ممدوح سالم رئيس الوزراء ووزير الداخلية وبعد مرور ٢٠ دقيقة جاء الرد: لا تسليم .. ويتم الدفاع عن السويس وعلى المحافظ ومدير الأمن الانضمام إلى المقاومة الشعبية.

وفي نفس السياق التوثيقي - نقلاً عن موقع مجموعة ٧٣ مؤرخين عن دور الشرطة والأمن المركزي بنصر أكتوبر ٧٣ بقلم اللواء/ سيد عدنان قائد قطاع الأمن المركزي السابق، نقلها سامح طلعت الذي يتفق مع ما نقلته الأهرام، فقد تم تشكيل مجموعة كبيرة من قوات الأمن المركزي بهدف تأمين منطقتي الإسماعيلية وبورسعيد وكان إجمالي القوة ٣٤ ضابطاً و١١٩٦ من ضباط الصف والجنود. وقد أرسلت فور حدوث الثغرة وتم التنسيق بين قائدها واللواء أ.ح/ عبد المنعم خليل واصل قائد الجيش الثاني، وقد روعي تقوية تسليحها لاحتمال تعاملها مع قوات العدو ودباباته وهكذا تم تزويد أفرادها علاوة على البنادق الآلية بعدد من الهاونات ٦٠ مم والرشاشات الخفيفة

قواتنا تتقدم .. وتأسر .. وترد الهجوم المضاد

ضباط وجنود من الأعداء استسلموا بدباباتهم .. وآخرون هربوا وتركوا معداتهم

فشل العدو فى ضرب المعابر وزاد تدفق قواتنا الى سيناء

خسرت اسرائيل ٥٧ طائرة و ٩٢ دبابة - خسرنا ٢١ طائرة وعددا من الدبابات

اسرائيل تعترف : القوات السورية تتقدم فى الجولان

مندوب « الاخبار » يعبر مع قواتنا الى سيناء

لقاء مع قواتنا فى الجبهة

اسيران من اسرائيل يتحدثان الى الاخبار

٦ صفحات - ١٥ مليما

الأخبار

والبنادق ذات الوصلات المضادة للدبابات، والقنابل اليدوية وزجاجات المولوتوف والقنابل المضادة للدبابات.

وكان قد تم تدريب ضباط الأمن المركزي الموجودين مع تشكيلاتهم على كيفية التعامل مع دبابات العدو بالقنابل طراز حسام، وذلك بمعرفة ضباط الجيش الثاني الميداني، وقد صدرت الأوامر لهم بأعمال حراسة وتأمين طريق الإسماعيلية - القاهرة الزراعي الممتد شمال الترعة وتأمين المنشآت والأهداف الحيوية في مدينتي الإسماعيلية والقنطرة غرب ومنطقة أبو خليفة ومنطقتي الكاب والتينة ومدينة بورسعيد، وكذلك تأمين الطرق الفرعية المؤدية إلى طريق القاهرة الإسماعيلية الزراعي والقرى الواقعة في الأراضي الزراعية، وأدى هذا التكاتف بين الجيش والشرطة والتفاف الشعب إلى دحر العدو والقضاء على الثغرة، وإن كانت أحداث الانتصار هذه تلزمها صفحات وصفحات تسطرها أرواح الشهداء، قد يتسع لها المقام حينًا.

ثالثًا- حرب أكتوبر.. الإنجاز والإعجاز:

المياه تدك أعتى الحصون:

جميعنا سمعنا وقرأنا عن خط بارليف، ولم تكن المسألة مجرد ساتر ترابي رملي دفاعي أقامه العدو بناء على فكرة حاييم بارليف رئيس الأركان الإسرائيلي آنئذ، وإنما كان أقوى خط دفاعي يتكون من عدة خطوط متوالية الخط الأول على امتداد القناة، ثم الخط الثاني بعده بمسافة من ٣ إلى ٥ كيلومترات، يليه الخط الثالث على مسافة من ١٠ إلى ١٢ كيلومترًا، وهو موازٍ للخطين الأولين وأطوالها تصل إلى نحو ١٧٠ كيلومترًا. وقد اشتملت الخطوط على مواقع حصينة مشيدة بكتل خرسانية وتكوينات صخرية ودشم دفاعية ونقاط حصينة وتسليحات متطورة وأماكن إعاشة وغير ذلك، وقد ضم الخط الأول ٢٦ نقطة حصينة و٢٢ موقعاً دفاعياً بنيت جميعها في جسم الساتر الترابي، بارتفاع كبير من ٢٠ إلى ٢٢ مترًا وانحدار بزاوية ٤٥ درجة على الجانب المواجه للقناة، وإن أنظمة التسلح في تلك النقاط الحصينة كانت فوق العادة من مدافع ومرابض للدبابات وقاذفات للقنابل، كما كانت تضم مفاتيح متصلة بأنابيب مملوءة بالنابالم، وهي مواد سريعة الاشتعال ومصممة بحيث تحول القناة إلى جحيم، إذا ما فكر الجيش المصري في عبور القناة، وذلك بسكب كميات هائلة فوق سطح القناة .

وقد بلغت ثقة إسرائيل في عدم قدرة الجيش المصري على اجتياز هذا الخط أن موشى ديان

وزير الدفاع الإسرائيلي صرح في ديسمبر ١٩٦٩ «أن الاستحكامات الإسرائيلية على الخط أشد منعة وأكثر تنظيماً، ويمكن القول إنه خط منيع يستحيل اختراقه»، وفي السياق ذاته قال رئيس الأركان دافيد بن اليعازر: «إن خط بارليف سيكون مقبرة للجيش المصري».

وقد كانت المشكلة الكبيرة التي تواجه قواتنا هي تلك التعقيدات المركبة غير المسبوقة على هذا النحو في التاريخ العسكري، وهذه التحصينات لم تكن لتفلح في تدميرها سوى مئات وآلاف القنابل وإن شئنا قلنا الحاجة لقنبلة ذرية، وهنا يتجلى توفيق الله مع الجد والاجتهاد والتعاون بين مختلف الأفكار، فبرزت فكرة المهندس/ باقي زكي يوسف التي أمكن من خلالها اختراق هذا الخط المنيع، وذلك باستخدام المضخات سريعة الدفع للمياه التي أزالت أطنان الرمال وفتحت الممرات على غرار ما كان يتم استخدامه في تجهيزات إنشاء السد العالي، وبعدما تم الاستيلاء والسيطرة على الخط الأول أصبح الأمر أكثر يسراً في التقدم داخل سيناء والاستمرار في تحقيق الانتصار، خاصة بعد توافر الإمداد والاتصال المباشر بين قوات العبور شرق القناة مع القوات القادمة من غرب القناة.

أكبر معركة دبابات بعد الحرب العالمية :

مع إشراقة صباح يوم ٧ أكتوبر كانت الدبابات المصرية قد أتمت حشدها في سيناء، وتم توزيعها على فرق المشاة الخمس، حيث بلغت ٨٠٠ دبابة و١٣ ألف سيارة ومركبة ومدرعة مرافقة مساندة، وقدر موشى ديان وزير الدفاع الإسرائيلي أن يوم ٨ أكتوبر سيكون يوم «الدروع المتصارعة» حيث شاركت الدبابات المصرية في قطاع الجيش الثاني الفرقة الثانية مشاة فى معركة تدمير الكتيبة ١٩٠ المدرعة الإسرائيلية بقيادة العقيد/ عساف ياجورى وأسر الأخير، أما في يوم ١٣ أكتوبر فقد قُتِل الجنرال (ألبرت ماندلر) أكبر وأشهر قائد

إسرائيلي فى معارك الدبابات، أما يوم ١٤ أكتوبر فقد كان بدء أكبر معارك الدبابات بين دولتين في التاريخ العسكري بعد الحرب العالمية الثانية، حيث استمرت المعارك حوالي أسبوع تقريباً، وكان أولها من أصعب الأيام، حيث تم فيه تطوير الهجوم صوب المضايق بقوة ٥٠٠ دبابة مصرية وعدد من اللواءات المدرعة، دون غطاء نطاق حماية حائط الدفاع الجوي! ومع ذلك ذكر أحد الضباط الإسرائيليين الكبار الذين شاركوا في تلك المعركة للكاتب البريطاني (إدجار أوبلانس) «أن نيران دبابات المصريين كانت كثيفة للغاية والتهمت النيران كثيراً من الدبابات الإسرائيلية».

واستمرت معركة الدبابات الكبرى أو بالأحرى سلسلة من المعارك وصد المصريون كل الهجمات المضادة الإسرائيلية حتى مساء يوم ١٧ أكتوبر؛ لأن العدو شن الهجوم على الجبهة المصرية ابتداء من يوم ١٥ أكتوبر بتسعة ألوية مدرعة، وقد قال قائد أحد الألوية المدرعة الإسرائيلية (آمنون ريشيف قائد اللواء ١٤ مدرع) لموشيه ديان أثناء زيارته لموقع القتال الذي دار في نطاق الفرقة ٢١ المدرعة المصرية والمزرعة الصينية «انظر يا سيدي إنه وادى الموت».

وقد ذكر اللواء (كمال حسن على) قائد حرب الدبابات في أكتوبر ١٩٧٣ - ووزير الدفاع بعدئذ - ضمن حديثه لمجلة الهلال عدد ٦ أكتوبر ١٩٧٧ أن الدبابات المصرية استمدت «عناصر تفوقها من خلال التعاون الراقي بينها وبين المشاة والمدفعية المضادة للدبابات والمدفعية وحققت الدبابات المصرية من خلال التنسيق مع الأسلحة الأخرى أعلى صور المناورة طبقاً لحجم هجوم العدو، ولم تكن تلك المعارك بنتائجها العالية عفوية أو ضربة حظ، بل كانت حصيلة جهد وإيمان وكفاءة في التدريب طوال سنوات الصبر والصمت».

ويقول الجنرال الإسرائيلي (برن) الذي كلف بمهاجمة جسر الفردان وفشل في غزو السويس عن معارك المدرعات في حرب أكتوبر: «كانت المعارك تجرى بصورة لم تحدث في أي حرب أخرى في العالم وفى بعض الأحيان اشتبكت ١٠٠ دبابة مع ١٠٠ دبابة وأحياناً أخرى تدور المعارك ضمن مدى احتكاك فوهات المدافع وهذه أول حرب تتراجع فيها دبابات إسرائيل إلى الوراء، وكانت الظاهرة العسكرية التي حيرت العسكريين في معارك الدبابات هو الجندي المصري».

وفى كتاب التقصير (أشهر كتاب إسرائيلي عن حرب أكتوبر) يذكر مؤلفوه «أن جنود إسرائيل الجرحى كانوا يصرخون ويبكون وهم ينادون على أمهاتهم كالأطفال!! لدرجة أن أشهر أغنية شعبية في إسرائيل بعد الحرب كان مطلعها (باسم جنود الدبابات الذين احترقوا) وذلك في إشارة بليغة مؤثرة يصعب تجاهلها عن كثرة قتلى جنود ورجال المدرعات الإسرائيليين الذين ماتوا حرقاً داخل دباباتهم ومدرعاتهم».

أطول معركة طيران:

أصبحت الطائرات الحربية، أحد أهم أسلحة الحروب الحديثة، التي بدأت الجيوش تعتمد عليها في تحقيق التفوق القتالي، منذ مطلع القرن الماضي. وظلت الجيوش الكبرى تطور قدراتها الجوية بصورة مستمرة، منذ ذلك الحين، بعدما أصبحت المعارك الجوية هى المرحلة الحاسمة في أي مواجهة عسكرية بين جيشين.

وأورد موقع «نرويتش» الأمريكي قائمة تضم أضخم ٦ معارك جوية في التاريخ العسكري تبعاً لعدد الطيران المشارك فيها وهي (كورسيك بين السوفييت والألمان ١٩٤٣، ثم معركة بريطانيا الجوية بين الإنجليز والألمان ١٩٤٠، ثم معركة فرنسا الجوية ١٩١٨ بين فرنسا والألمان، ثم معركة سهل البقاع بين إسرائيل وسوريا، ثم

معركة الولايات المتحدة الأمريكية واليابان، ثم تأتي معركة المنصورة في المرتبة السادسة عالمياً، وقد جرت في ١٤ أكتوبر، وكانت أكبر هجوم جوي إسرائيلي على مصر، واستمرت تلك المعركة لمدة ٥٣ دقيقة، وكانت من أطول المعارك الجوية في التاريخ.

وبدأت المعركة بإطلاق إسرائيل غارة جوية تضم ١٢٠ طائرة مقاتلة من نوع «إف - ٤»، فانتوم، و«إيه - ٤» سكاي هوك، لتدمير قواعد الطائرات المصرية بدلتا النيل في المنصورة، وطنطا، والصالحية، وشاركت في تلك المعركة ٦٢ طائرة مصرية «ميج ٢١» في تدمير ١٥ طائرة وأصيب منها ٣ طائرات، كما أسقط الدفاع الجوي ٢٩ طائرة منها طائرتا هليكوبتر، وخسرت إسرائيل في تلك الحرب ٤٤ طائرة منها طائرتا هليكوبتر، وربحت مصر تلك المعركة، وأصبح ١٤ أكتوبر عيدًا للقوات الجوية المصرية.

الزلزال الذي قوض أركان العدو:

بعد انهيار إسرائيل المفاجئ في حرب ١٩٧٣ واستمرار القتال لمدة ٦ أيام كانت الخسائر الإسرائيلية في المدرعات والطائرات والأفراد لا تحصى، هذا بخلاف سقوط خط بارليف في يد المصريين واستيلائهم عليه وتحرير بعض المدن المصرية في سيناء، بعثت جولدا مائير رئيسة الوزراء الإسرائيلية نداء استغاثة إلى الرئيس الأمريكي كانت أهم عبارة بها (أنقذونا من الطوفان المصري) وعلى الفور تحرك الحلفاء الأمريكيون وأقاموا جسراً جوياً لتعويض الجيش الإسرائيلي عما خسره في الحرب من طائرات ودبابات وخلافه منذ يوم ١٠ أكتوبر بصورة غير رسمية.

وفي سياق إقرار وزير الدفاع الإسرائيلي موشى ديان بهزيمته، كان مما قاله بعد ٧٢ ساعة من بدء الحرب في إجاباته على الصحفيين: «نعتذر لأننا غير قادرين على رد المصريين. المصريون لديهم معدات ضخمة وهم مختلفون تماماً عن أي حرب سابقة. نحن غير قادرين على مجابهة المصريين. قتلانا كثيرون ونحن غير قادرين على مواجهتهم. دباباتهم كثيرة وصواريخهم فاعلة وتقتل دباباتنا وصواريخ الدفاع الجوي قتلت الكثير من طائراتنا. معذرة فأنا غير قادر على مواجهة المصريين على الجبهة الجنوبية».

شهادات إسرائيلية:

وختاماً أشير إلى مجلدات (انتصار أكتوبر في الوثائق الإسرائيلية) التي قام بترجمتها عن اللغة العبرية فريق علمي محترم برئاسة المرحوم أ.د إبراهيم البحراوي، وصدرت عن المركز القومي للترجمة، وبه حقيقة التحقيقات التي جرت في إسرائيل في أعقاب هزيمتهم على أيدي الجيش المصري، وهذه التحقيقات غاية في الأهمية، لأنها في الأصل وثائق باللغة العبرية سرية وسري للغاية؛ وإن المصدر الرئيسي لهذه الوثائق هو محاضر هيئة المحكمة القضائية العليا برئاسة شمعون أجرانات التي شكلتها إسرائيل في نوفمبر١٩٧٣ لإجراء التحقيقات لمعرفة أوجه القصور وأسباب هزيمة القوات الإسرائيلية على أيدي الجيش المصري في أكتوبر ١٩٧٣.

وقد انعقدت أكثر من ١٤٠ جلسة؛ استجوبت فيها كل من رئيسة الوزراء جولدا مائير ووزير الدفاع موشى ديان ورئيس المخابرات ورئيس أركان الجيش الإسرائيلي وكبار القادة العسكريين؛ ودونت الشهادات الشفهية مثلما احتفظت بوثائق خطية.

أهمية هذه الوثائق:

- تُعد شهادات حية وأدلة معاصرة وتوثيقاً سرياً واعترافاً من العدو بالهزيمة أمام القوات المصرية، وبالتالي تقدم بما لا يدع مجالاً للشك إثباتات الانتصار المصري العظيم بشهادة الأعداء أنفسهم.
- تُمثل دفاعا عملياً؛ ورداً علمياً؛ وثائقياً وتاريخياً دائماً حالياً ومستقبلاً؛ في مواجهة وسائل الإعلام المغرضة والدعايات المغلوطة؛ التي تحاول التشكيك فيما تحقق من انتصار ساحق للجيش المصري؛ على تلك القوة التي كانت تُحيط نفسها بهالة أسطورية، وتصور جيشها بأنه الذي لا يُقهر.
- دحض الدعاية والأوهام المغلوطة؛ التي واكبت ثغرة الدفرسوار، وصورت إسرائيل بأنها المنتصرة؛ وإن القوات الإسرائيلية عبرت القناة؛ واحتلت مدنها وإن القوات الإسرائيلية كانت في طريقها للقاهرة، الأمر الذي اضطر مصر إلى طلب وقف إطلاق النار والدخول في مفاوضات السلام.
- دحض محاولة إسرائيل تشويه بعض الرموز الوطنية التي استخدمتها مصر خداعاً مخابراتية؛ ومن هؤلاء على سبيل المثال أشرف مروان كعميل مزدوج؛ والذي كان ركناً أساسياً في خداع إسرائيل؛ وجزءًا من التخطيط والخداع الاستراتيجي للمعركة الكبرى التي حدثت في السادس من أكتوبر.
- توضيح للشباب ومختلف الأجيال؛ بالحقائق والأدلة والأرقام والإثباتات والبراهين فداحة الخسائر الإسرائيلية، وحجم الانتصار المصري؛ الذي يؤكد مدى عبقرية التخطيط المصري؛ وشجاعة المقاتل والجيش المصري الذي أحدث زلزالاً مفاجئاً لإسرائيل.
- وبالتالي تعميق الثقة بالنفس؛ والشعور بالفخر والافتخار بالوطن؛ وزيادة الولاء والانتماء الوطني لدى الشباب ومختلف الأجيال، وغير ذلك من جُل الفوائد التي يحققها هذا المشروع القومي العلمي الرائد.

تداعيات استخدام الهندسة الاجتماعية على أمن المجتمع

عرض:
لواء/ حاتم فتحى حماد

تحقيقاً لرسالتها بنشر الثقافة الأمنية موجزة ومبسطة لقرائها، تواصل مجلة الأمن العام عرض الكتب والدراسات القيمة التي تحمل مضموناً شرطياً حداثياً يمثل قيمة مضافة للعلوم الأمنية ويعد من المعارف المتعين الإلمام بها لرجل الشرطة في العصر الحديث.

وقد اخترنا لكم دراسة حديثة من إصدارات المكتبة الشرطية «سلسلة دراسات الجرائم الإلكترونية وأمن المعلومات» بعنوان «تداعيات استخدام الهندسة الاجتماعية على أمن المجتمع»، وتتسم الدراسة بالتركيز والإيجاز غير المخل كعادة دراسات مركز بحوث الشرطة. وتقع في مئة وتسع وثلاثين صفحة من القطع المتوسط.

وقد أجبرنا عنوان الدراسة أن نغير منهجنا بعرض شكل الدراسة وتقسيماتها ثم نعرض موضوعها، فقررنا أن نبدأ بتعريف الهندسة الاجتماعية أولاً لإرضاء فضول القارئ - وفضولنا أيضاً فى واقع الأمر. وقد توسع بعض الكتاب والباحثين في إضافة اصطلاح الهندسة إلى العديد من التخصصات والأنشطة، وبالرغم من أن اصطلاح الهندسة Engineering ظل لفترة طويلة يدل على مهنة التصميم والتصنيع للماكينات والمعدات والأجهزة ومهنة البناء والتشييد إلا أن البيئة العلمية قد أفرزت في نهاية القرن الماضى عدة مصطلحات كالهندسة الوراثية والهندسة الإدارية (يشار إليها أحيانًا باسم الهندرة) ومن قبل ذلك كانت هناك الهندسة الزراعية وغير ذلك وفى كل الأحوال كان الاصطلاح يدل على التدخل بالتعديل وتغيير الوظائف الأصلية للمصطلح المضاف إليه كلمة الهندسة للتحكم فيه وتغيير خواصه وتوجيهه في اتجاه معين.

وتتألف الدراسة من مبحثين يعرض أولهما للمفهوم العلمى والأمنى للهندسة الاجتماعية والعوامل المسببة لهجماتها، فضلاً عن المراحل السيكولوجية للهندسة الاجتماعية، كما يشرح المبحث الأول الأساليب المستخدمة في هجمات الهندسة الاجتماعية على الصعيدين التقنى من جانب والبشرى أو الإنسانى من جانب آخر.

وخصصت الدراسة المبحث الثانى لاستعراض الآليات والتشريعات الدولية والمحلية لمواجهة أساليب الهندسة الاجتماعية، ويشرح المبحث أساليب تأمين الأفراد ووسائل حماية سرية البيانات وتشفيرها، ويعرض آليات المواجهة في مصر في ضوء قانون جرائم تقنية المعلومات المصرى، وأخيراً تعرض الدراسة للمواجهة الأمنية لظاهرة الهندسة الاجتماعية وعناصر أمن المعلومات.

ولم تبخل الدراسة على قرائها في شرح مفهوم الهندسة الاجتماعية من عدة جوانب نفسية وتقنية، إلا أن مُعدى الدراسة قد لخصوا تلك المفاهيم والجوانب بأن المقصود بالهندسة

الاجتماعية أنها «الطرق الخبيثة للمهاجمين السيبرانيين الذين يحاولون اختراق منظمة ما بطريقة غير مشروعة من خلال استخدام مجموعة من الحيل النفسية والاجتماعية مع العاملين بها لتحقيق ذلك الهدف».

كما تعرض الدراسة أشهر هجمات الهندسة الاجتماعية التي وقعت بالفعل وكيف تمت، كعملية الغش النيجيري، وعملية اختراق مكتب الدلاى لاما، والجيش السورى الإلكترونى، والهجوم على شركة كهرباء أوكرانية.

وأضطررنا لنشحذ كل تركيزنا لنستوعب شلال المعلومات الذى يتدفق ما بين دفتى الكتاب حيث تأخذنا الدراسة في استعراض سريع مركز لأساليب هجمات الهندسة الاجتماعية من الناحية التقنية، لنتعرف على الاصطياد الإلكترونى، والتصيد الصوتى، واحتيال الرسائل القصيرة، والتزوير عبر الموقع، والبرمجيات الخبيثة، والنوافذ المنبثقة، وتسميم محركات البحث. كما تعرض الدراسات أساليب الهجمات من الناحية البشرية أو الإنسانية، فنتعرف على أسلوب الإقناع، وسلة المهملات، والتجسس والتنصت، وانتحال الشخصية، واستغلال عواطف الضحية، وخيانة الثقة، وأسلوب المداهنة، وأسلوب مسايرة الركب، والهندسة الاجتماعية العكسية.

وتقدم لنا الدراسة الأساليب التي تكافح بها الأجهزة المعنية هجمات الهندسة الاجتماعية كوسائل الأمن المعلوماتى من أمن مادى للأجهزة والخوادم والبرامج وتشفير البيانات وأمن بشرى لحماية الأفراد أنفسهم من التلاعب بهم. كما نتعرف من خلال الدراسات على دور التشريعات الدولية وأمثلة لها من الولايات المتحدة والهند والإمارات في التصدي لتلك الهجمات. ثم نتحول للتعرف على دور التشريع المصرى في مواجهة جرائم تقنية المعلومات بما فيها الهندسة الاجتماعية والإجراءات الحمائية لمكافحة جرائم الاعتداء على الأشخاص والأموال من ناحية والحفاظ على النظام العام من ناحية أخرى.

وبالطبع لا يمكن أن تغفل دراسة لمركز بحوث الشرطة استعراض الجانب الشرطى للمشكلة، حيث أفردت الدراسة جانباً منها لتفصيل أبعاد المواجهة الأمنية للظاهرة وعناصر أمن المعلومات، فتستعرض دور وزارة الداخلية في محاربة هجمات الهندسة الاجتماعية من خلال دور قطاع نظم الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بوزارة الداخلية ومعالجة قواعد البيانات الرقمية أمنياً، ودور تحليل البيانات الأمنية في المجال الأمني من تعزيز نمو الذكاء الأمني، والتصدى لمهددات الأمن القومى، ودعم صنع القرار الأمني ومحاربة الإرهاب، فضلاً عن برامج التحليل والاستنتاج والتنبؤ، وأنظمة التحليل الجنائى الرقمى.

وتعترف الدراسة بصعوبة التأمين المثالى للأنظمة المعلوماتية والرقمية، وغياب نص قانونى دولى يسهم في تحديد المشكلة فضلاً عما تواجهه التشريعات المعنية بمكافحة الهندسة الاجتماعية من انتقادات بعدم احترام بعض معايير حقوق الإنسان. ولكن الدراسة تقدم في نهايتها توصيات تمثل حلولاً ممكنة للمكافحة والحماية يأتي على رأسها التوعية والتثقيف، ووضع السياسات الأمنية الصارمة الملزمة للمتعاملين مع قواعد البيانات فضلاً عن تأمينها مادياً من فصل الأجهزة الشخصية عن قواعد البيانات وغيرها، وعلى جانب آخر تشجيع الدول على المصادقة والانضمام للاتفاقيات الدولية الخاصة بمكافحة جرائم تقنية المعلومات، وتحقيق التعاون والتنسيق بين كافة الأطراف ذات الصلة التشريعية والقضائية والتنفيذية مع إنشاء قاعدة بيانات عالمية تتسم بالدقة والشفافية بالتعاون مع المنظمات الدولية المعنية.

اسلحة الذكاء الاصطناعي

هل تعني نهاية البشر؟

انتشر استخدام مصطلح «الذكاء الاصطناعي» كثيراً هذه الأيام، حتى بات البعض يتخيل أنه يتمتع بوعي يشبه الوعي البشري، بل ذهب البعض إلى تفوقه على الوعي البشري نفسه، لدرجة اتجاه البعض إلى التخوف الشديد من سيطرة الآلات على مقدرات البشر، وتهديدها الوجود البشري ذاته؛ حيث وصفه (إيلون ماسك) خلال مؤتمر علمي عام ٢٠١٥ بأنه من أعظم المخاطر التي تهدد الوجود البشري وأنه أكثر خطراً من القنبلة الذرية، حتى وصل الأمر تشبيهه تطوير الآلات الذكية باستحضار الشيطان.

بقلم اللواء دكتور/
عاصم الشريف
مدير الإدارة العامة لمباحث المصنفات وحماية حقوق الملكية الفكرية

وعلى الجانب الآخر اتجه البعض إلى التهوين من مخاطره وأفاض في سرد مزاياه، حتى بات الأمر ضبابيًا يصعب التكهن به خاصة مع اتجاه أكبر معارضيه «ايلون ماسك» إلى إنتاج السيارات ذاتية القيادة التي تعتمد على منظومات الذكاء الاصطناعي. وزاد الأمر ضبابية استخدام منظومات الذكاء الصناعي في التسلح والعمليات العسكرية مما أثار حفيظة أشد المناصرين لمنظومات الذكاء الاصطناعي. وسنحاول خلال السطور القادمة إلقاء الضوء على منظومات الذكاء الاصطناعي مع التركيز على مخاطر عسكرة تلك التقنيات وتوجيهها لأعمال القتال في الميدان.

الذكاء الاصطناعي هو أحد أفرع علوم تكنولوجيا المعلومات، يهدف إلى إنشاء أنظمة رقمية يمكنها أداء المهام التي تتطلب عادةً ذكاءً بشرياً مثل الإدراك والاستدلال والتعلم واتخاذ القرار. وتتضمن مجالات الذكاء الاصطناعي تطوير الخوارزميات والتطبيقات التي يمكنها تحليل البيانات والتعلم منها، وبناء تنبؤات مبنية على التحليل المنطقي للبيانات، واتخاذ قرارات بناءً على هذا التحليل. ويمكن تقسيم الذكاء الاصطناعي إلى عدة حقول فرعية مثل التعلم الآلي ML التي يبنى عليها قدرة الذكاء

جون مكارثي

الاصطناعي على تطوير نفسه دون التدخل البشري، ومعالجة اللغة الطبيعية NLP وهي اللغة التي تمكن الذكاء الاصطناعي من فهم اللغات البشرية وترجمتها، والروبوتات التي تعد بمثابة الجسد للذكاء الصناعي والكمبيوترات التي قد يمكنها الذكاء الاصطناعي من معالجة البيانات في لحظات ومناقشة مالكيها حول النتائج.

أصل التسمية

يعود مصطلح (الذكاء الاصطناعي) إلى عام ١٩٥٦ في منتصف القرن العشرين، حيث أطلقه (جون مكارثي، ومارفن مينسكي، وناثانيال روتشستر، وكلود شانون)، خلال مؤتمر قاموا بتنظيمه في كلية دارتموث بالولايات المتحدة الأمريكية. واقترحوا خلاله إمكانية تصميم آلة لمحاكاة أي مهمة تحتاج إلى ذكاء بشري. ثم تطور الذكاء الاصطناعي حتى وصل إلى الصورة التي نعرفه بها الآن. وتعد تقنية «التعلم العميق» أبرز مظاهره المستحدثة، وهي ترتكز على تطوير شبكات عصبية صناعية تحاكي في طريقة عملها أسلوب الدماغ البشري، أي أنها قادرة على التجريب والتعلم وتطوير نفسها ذاتيًا دون تدخل الإنسان. ولقد أظهرت تلك التقنية قدرتها الفائقة على التعرف على الصور وفهم الكلام والترجمة بسهولة من لغة إلى أخرى، وغير ذلك من القدرات التي أغرت الشركات الأمريكية الكبرى مثل فيسبوك وجوجل للاستثمار في تطوير آليات التعلم العميق، لتقديم خدمات مستحدثة متجاهلين التحذيرات القائلة أن تطور الذكاء الاصطناعي بصورة كبيرة خطر قد يهدد البشرية.

عسكرة الذكاء الاصطناعي

الحقيقة أن الذكاء الاصطناعي يُستخدَم الآن في العديد من التطبيقات السلمية المهمة منها أنظمة المساعدة الشخصية الافتراضية، مثل مساعد شركة آبل الافتراضي Siri أو Cortana أو Alexa أو غير ذلك، وروبوتات المحادثة الفورية (chat GBT)، والسيارات ذاتية القيادة، وأنظمة التشخيص الطبي وغير ذلك. ومؤخراً بدأت معظم الدول الكبرى في محاولات لعسكرة تلك التقنيات، بما يعني دمج تقنيات الذكاء الاصطناعي في التقنيات العسكرية. وبدأ الأمر من خلال استخدام الذكاء الاصطناعي لتحليل المعلومات الاستخباراتية مفتوحة المصدر، مثل منشورات المدونات الرقمية أو مقاطع الفيديو عبر تطبيقات TikTok - You Tube أو التغريدات لكشف تحركات القوات أو توقع أماكن الهجمات عبر دمج تلك البيانات مع مخرجات المسح السريع لصور الأقمار الصناعية. وأظهرت تلك التقنيات نجاحًا كبيرًا في العملية العسكرية الدائرة في أوكرانيا. حيث تم توقع المؤشرات الأولى لبداية العملية العسكرية الروسية في أوكرانيا من خلال تحليل مخرجات خرائط جوجل واكتشاف حدوث اختناقات مرورية شديدة بشكل غير معتاد على الحدود الأوكرانية.

واستمرت محاولات استغلال منظومات الذكاء الاصطناعي في ميادين القتال، حيث أثبتت التجارب العملية أنه رغم تفوق تكنولوجيا الحرب عن بُعد لفترة طويلة، إلا أن الكثافة العددية والحشد في ميادين القتال بات له الأثر الأكبر في إنهاء الصراعات المسلحة. وتواجه معظم جيوش العالم إشكاليات كبيرة في التجنيد والتعبئة، إضافة إلى الإشكاليات اللوجستية اللازمة لتلك الحشود، فاتجه الفكر العسكري إلى إمكانية استخدام الروبوتات العاملة بتقنيات الذكاء الاصطناعي لتحقيق هذا الحشد بتواجدها جنباً لجنب مع الجنود الطبيعيين في ميدان المعركة. حيث ستعمل هذه التكنولوجيا الحديثة على حل أكبر معضلات الجيوش في المعارك التقليدية، وهي القدرات اللوجستية للجيوش وتعني قدرته على تزويد عناصره بالطعام والوقود وإيصال جنود جُدد لأماكن المعركة وإخلاء المصابين، حيث ستتمتع الجيوش الحديثة المكونة من الروبوتات بأكبر قدر من الإدارة الذاتية، بحيث تحتاج إلى وقود أقل ولن تحتاج إلى الطعام.

الكلب الآلي

وبدأ سباق التسلح في هذا المجال الجديد بكشف الجيش الأمريكي عن تطوير (الكلب الآلي القناص) الذي يرافق الجنود في ميدان المعركة ويقدم لهم يد العون، حيث يمكنه القنص على المدى القريب والمتوسط فسارع الجيش الروسي بأن كشف على لسان رئيس المركز الروسى لتكنولوجيا الروبوتات عن الانتهاء من الاختبارات النهائية للأسلحة التي سوف يزود بها الكلب الروسي المقاتل الذي أطلق عليه (نينجا) مضيفاً أن اختبارات تعاون الكلب الآلي نينجا مع بعض الجنود الروس في ميدان التدرب العسكري قد أسفرت عن تعاونه الكامل مع الجنود في تنفيذ التكليفات القتالية، بل إنه تفوق عليهم في سرعة الأداء للمهام واحتياجه لاستخدام ذخيرة أقل. وتم عرض نسخة من هذا الكلب الآلي في معرض الأسلحة «جيش ٢٠٢٢» المقام في مدينة كوبيانكا الروسية تحت اسم M-81 ليلفت أنظار العالم كله بحركته الرشيقة، وهو يتحرك في طرقات المعرض حاملاً مدفع مضاد للطائرات وردود أفعاله الطبيعية للغاية مع رواد المعرض، وأوضحت سلطات المعرض أن الروبوت الجديد يمكن استعماله في أعمال الإغاثة إضافة إلى الاستخدامات القتالية، وإنه سيدخل الخدمة في القوات الروسية قريباً جداً.

ومؤخراً ظهرت الروبوتات فى ميادين المعارك فعلياً بداية العام الحالي ٢٠٢٣ بدخول الروبوت الروسي العسكري الملقب «ماركر» لتنفيذ المهام العسكرية على خطوط التماس الأمامية خلال العمليات العسكرية الروسية في أوكرانيا. وقد

أعلنت القوات الروسية أنه يؤدي جميع المهام التي يكلف بها بنجاح تام وأضافت بسابقة استخدامه بنجاح كنظام حراسة وأمان لقاعدة فوسوتشي الروسية الفضائية. وقد صنع هذا الروبوت على شكل مركبة عسكرية مدرعة مزودة بأسلحة مختلفة وفتاكة بما في ذلك أنظمة الدفاع الجوى قصيرة المدى وكاميرات فائقة الدقة. ويمكنه إطلاق النار من كافة الأسلحة التي يحملها في وقت متزامن بعد تحديد أهدافه وإجراء أولويات استهدافها، مما يجعله مفيدًا جدًا في مواجهة الطائرات بدون طيار الصغيرة التي تطلق بأعداد كبيرة، وتحتاج مواجهتها لكثافة نيرانية ودقة كبيرة.

السباق يشتعل

واستَعَر السباق في هذا المجال الجديد، وتنافست الدول الكبرى لإنتاج أخطر الأسلحة اعتماداً على تقنيات الذكاء الاصطناعي، التي توفر القدرة القتالية مع تحقيق الحشد الكبير دون الحاجة إلى تجنيد مواطنين جدد والتعرض للخسائر البشرية التي تسبب اضطرابات داخلية وغضبًا شعبيًا من العمليات العسكرية. فأعلنت الولايات المتحدة عن تطوير روبوتات الذكاء الاصطناعي لقيادة طائرة مقاتلة معدلة من

طراز «إف ١٦»، واختبرت روسيا مركبات مدرعة ذاتية القيادة شبيهة جداً بالدبابات، وبادرت الصين إلى تقديم أنظمتها الدفاعية العاملة بالذكاء الاصطناعي.

استدعى هذا التطور الكبير في الاستخدامات العسكرية لتقنيات الذكاء الاصطناعي للأذهان مشاهد أفلام الخيال العلمي؛ حيث تنقلب الآلات الذكية على مشغليها من البشر وتحاول أن تنهي البشرية خاصة بعد تزويدها بكافة أشكال الأسلحة الفتاكة.

محاولات للسيطرة

لكن ما يدعونا للاطمئنان بعض الشيء أنه رغم هذا التطور الكبير والقدرات الفائقة للآلات الذكية وإقحامها في ميدان المعارك. فمازالت أكثر أنظمة الذكاء الاصطناعي العسكرية تطوراً وأشدها تعقيداً تعتمد على البشر في اتخاذ القرار الأخير لها باستخدام أسلحتها؛ حيث حرص المطورون - حتى الآن - على وجود آلية للتحكم البشري المباشر في تلك الروبوتات بحيث يشارك دائماً عنصر بشري لاتخاذ قرار إطلاق النار.

وهناك عدة مستويات من المشاركة في اتخاذ قرار إطلاق النار Classification of Control Systems أولهم نظام التحكم الكامل المعروف Human in the Loop ويعني هذا النظام ببساطة أن الروبوتات

تختار أهدافًا محتملة وتقدمها إلى عنصر بشري يقرر لها بعد ذلك ما يجب عليها فعله، وتنتظر الروبوتات قراره قبل الإشتباك وإطلاق النيران، ويعد هذا النظام أكثر أنظمة التحكم أمناً. إلا أنه يفقد الروبوتات أهم ميزاتها، وهو قدرتها الفائقة على سرعة معالجة البيانات واتخاذ القرارات ويجعلها عرضة للاستهداف.

النظام الثاني هو نظام Human on the loop وفيه تختار الروبوتات أهدافها وتخبر بها مشغلها البشري، وتوصي بأولويات الاستهداف، وتنفذ تلك الأولويات حال تأخر المشغل في اتخاذ القرار. ويمكن للمشغل البشري تجاوز أنظمة تشغيل الروبوتات في أي وقت وإيقاف خاصية الاستهداف حال اكتشاف أي أخطاء.

ثم تأتي مرحلة الميكنة الكاملة للروبوت المقاتل Human out the loop وهذه المرحلة هي التي لا نريد أن نصل إليها أبداً، حيث يقتصر دور البشر خلالها على اتخاذ قرار تشغيل الآلة العسكرية الذكية فقط بعد تحميلها بهدف العملية المناط بها تنفيذها، وتتولى هي بعد ذلك ممارسة كافة مراحل اتخاذ القرارات العسكرية بناء على تقنيات التعليم الآلي والعميق، وتختار أهدافها وتلاحقها بنفسها، وتقرر أولويات الاستهداف والأسلحة المراد استخدامها وتنفذها فوراً دون الرجوع إلى أي مشغل بشري.

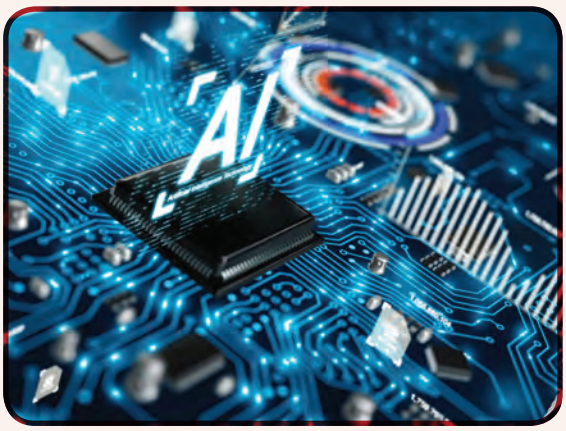

إنقلاب الروبوتات

يولد انخراط المؤسسات العسكرية في تطوير هذا النوع من منظومات الذكاء الاصطناعي العسكري مجموعة كبيرة من المخاطر قد تعرض الجيش الذي يستخدمها نفسه للخطر، فما الذي يضمن عدم حدوث خطأ في برمجة منظومات التعلم الآلي العميق، يؤدي إلى وقوع الروبوتات العسكرية في خطأ يجعلها تعتبر أن التخلص من قائدها أو مشغليها البشريين هو أفضل قرار لتحقيق الهدف العسكري المناط بها تنفيذه. حال اتخاذهم قرارات خاطئة من وجهة نظر الحسابات الرقمية لها؛ مما يجعلهم عائقًا لتحقيق الهدف العسكري المكلفة به فتنقلب تلك الآليات على مشغليها فتفتك بهم، أو أن تعتبر تلك الآليات الذكية تجمع مجموعة من المدنيين خطر على مهمتها يجب التخلص منه، فتقرر إطلاق النار عليهم، خاصة وأن عسكرة تلك الروبوتات يستدعي تحريرها من القاعدة الأولى لصناعة الروبوتات التي تلزم الروبوت بحماية حياة البشر ولا تسمح له بإيذائهم، كما أن ضبابية القواعد القانونية التي تحدد المسؤولية الجنائية عن أخطاء منظومات الذكاء الاصطناعي قد تشجع بعض القادة العسكريين على استخدام تلك التقنيات بما يشكل جرائم حرب، طامعين في الهروب من الملاحقة اعتماداً على ضبابية قواعد المسؤولية

الاجتماع الأول لمجلس الأمن لمناقشة الذكاء الاصطناعي

الجنائية عن أخطائها. كما أن تلك المنظومات تعتمد على خوارزميات رقمية يمكن اختراقها أو التشويش عليها؛ مما يرتب أخطاء في تشغيلها وطريقة تعرفها على الأهداف خاصة مع تطور تقنيات التزييف العميق وتطور أساليب الحرب السيبرانية. ونأمل ألا نرى هذا السيناريو أبداً حيث إنه سيناريو مرعب يستحضر أمام أعيننا صور فيلم الخيال العلمي The Terminator حيث تقرر الروبوتات العسكرية العاملة بتقنيات الذكاء الاصطناعي شن حرب للقضاء على الجنس البشري. ويفاقم خطورة الأمر أن تقنيات الذكاء الاصطناعي لا يمكن مراقبتها أو تطبيق قواعد دولية تمنع تملكها، كما هو الحال في أسلحة الدمار الشامل النووية التي كان من السهل تحجيم تواجدها ومنع انتشارها؛ حيث إن الذكاء الاصطناعي ليس مثل السلاح النووي شيء كبير وملموس يمكن اكتشافه ومراقبته وحظره، فهو علم يشبه إلى حد كبير علم الفيزياء أو الرياضيات.

جهود للسيطرة والتنظيم

وقد اهتمت الأمم المتحدة بهذا الشأن وانعقد الاجتماع الأول لمجلس الأمن لمناقشة الذكاء الاصطناعي تحت مسمى الذكاء الاصطناعي: الفرص والمخاطر للسلم والأمن الدوليين حيث تمت الدعوة لإنشاء هيئة جديدة تابعة للأمم المتحدة لدعم الجهود الجماعية لإدارة هذه التكنولوجيا غير العادية، مستوحاة من نماذج مثل الوكالة الدولية للطاقة الذرية، أو منظمة الطيران المدني الدولي، أو الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ. ويجب على المؤسسات والهيئات الدولية أيًا كان مسماها أن تنتفض لإيجاد آلية فعالة ترتب التزامات قانونية على كافة دول العالم لإخضاع برامج تطوير الأسلحة المعتمدة على الذكاء الاصطناعي على الأقل إلى مجموعة من القواعد الأخلاقية التي تمنع تسليح هذه الروبوتات الذكية بأسلحة فتاكة كالأسلحة النووية والبيولوجية وكافة أشكال أسلحة الدمار الشامل التي قد تؤدي لهلاك البشرية حال حدوث خطأ أو حال وقوع تلك المنظومات في أيد خاطئة كالمنظمات الإرهابية مثلاً.

«حفظ الله مصر وشعبها من كل خطر وسوء»

الاعتراف ليس دائماً «سيد الأدلة»!

كان من مأثور القول لسنوات طويلة مضت وحتى الآن، أن الاعتراف - كدليل إثبات - هو «سيد الأدلة»، وهو أبلغها تأثيراً في مجريات الدعوى الجنائية، وصولاً إلى الحكم بالإدانة فيها. على أنه ينبغي علينا ألا نسمو بقيمة «الاعتراف» على هذا النحو في كل الأحوال، لاسيما وأن القاضي الجنائي يمتلك حرية واسعة في تكوين عقيدته، من خلال تمحيص وتقدير قيمة مختلف الأدلة المطروحة عليه، وبما يُجيز له - في بعض الأحوال - عدم التعويل على اعتراف المتهم، بل وأن يُقصي أي دور له في مجال الإثبات الجنائي، إذا أيقن بوجود سبب أو أكثر من الأسباب التي تنتقص من مصداقية هذا الاعتراف وتنال من موثوقيته، الأمر الذي يصعب معه التمسك «المُطلق» بمقولة أن «الاعتراف هو سيد الأدلة»، فالواقع في ساحات المحاكم يؤكد أن الامر ليس كذلك دائماً!

وسنولي جُل عنايتنا في هذا المقال للوقوف على ماهية «الاعتراف»، وشروط صحته وخصائصه، وتقدير محكمة الموضوع لقيمته، استهداءً بالنصوص القانونية ذات الصلة في تشريعنا الجنائي، وبالمبادئ المستقرة في قضاء محكمتنا العليا.

ماهية الاعتراف:

يُقصد بالاعتراف إقرار المتهم على نفسه بصحة ارتكابه للواقعة المسندة إليه، فلا يعتبر «اعترافاً» أقوال متهم على متهم آخر في ذات الدعوى، فهذه الأقوال لا تعدو أن تكون مجرد «استدلال». وكذلك لا يعتبر «اعترافاً» إقرار محامي المتهم بصحة إسناد التهمة إلى موكله، متى كان الأخير منكراً لها.

ويُعتبر الاعتراف الذي يُدلى به المتهم في مجلس القضاء - متى كان صحيحاً صادقاً - دليلاً قوياً في الإثبات، قد يُغني المحكمة عن البحث في أدلة أخرى، والاكتفاء به وحده للفصل في الدعوى الجنائية، إذا ما وجدت فيه ما يكفي لتكوين عقيدتها، وإلا يظل لها حقها الأصيل في سماع الشهود، وإجراء التحقيق النهائي، لتكوين رأيها من مجموع الأدلة المطروحة عليها والتي تطمئن إليها، وبما يشمل اعتراف المتهم نفسه. وهو ما عبرت عنه المادة (٢٧١) من قانون الإجراءات الجنائية، بقولها: «.. يُسأل المتهم عما إذا كان معترفاً بارتكاب الفعل المسند إليه، فإن اعترف جاز للمحكمة الاكتفاء باعترافه والحكم عليه بغير سماع الشهود، وإلا فتسمع شهادة شهود الإثبات..».

شروط صحة الاعتراف:

يُشترط لصحة الاعتراف الذي يرقى إلى مرتبة الدليل، الذي يُغني عن سماع الشهود؛ توافر عدة شروط، أهمها خمسة، وهي:

بقلم لواء دكتور/
مصطفى طاهر
مساعد وزير الداخلية الأسبق

أولاً - أن يكون الاعتراف صادراً عن إرادة معتبرة قانوناً:

فيتعين أن يكون المتهم - حال اعترافه - متمتعاً بالتمييز والإدراك وحرية الاختيار، فلا يُعتد باعتراف متهم مجنون، ولا باعتراف صادر تحت تأثير مخدر أو مسكر أو تنويم مغناطيسي أو تأثير نفسي، ولا قيمة لاعتراف - ولو كان صادقاً - إذا صدر تحت وطأة إكراه مادي أو معنوي أو التهديد به، أو كان وليد غش أو خداع، كإيهام المتهم بإمكانية إعفائه من العقوبة على غير الحقيقة، وإن كان مجرد الخوف من إجراء مشروع، كالقبض أو الحبس، لا يُبطل الاعتراف الذي تولد عنه، طالما كان هذا الإجراء نفسه قد وقع صحيحاً وفقاً للقانون.

ثانياً - أن يكون الاعتراف صريحاً ومباشراً:

فينبغي أن يأتي اعتراف المتهم «صريحاً وواضحاً»، لا لبس فيه ولا غموض، كما ينبغي أن يكون «مباشرًا»، ينصب على الواقعة الإجرامية ذاتها، لا على الملابسات المحيطة بها. فلا يعد اعترافاً جمع ألفاظ متفرقة، صدرت عن المتهم في مناسبات مختلفة ولأسباب شتى، كما لا يجوز استنتاج الاعتراف من بعض تصرفات المتهم، كتواجده بمكان الجريمة وقت وقوعها، أو هروبه داخل أو خارج البلاد، أو تصالحه مع المجني عليه على تعويض معين، أو إقراره بسابقة تهديده له بالقتل، وإن كان يمكن اعتبار مختلف هذه التصرفات مجرد «دلائل موضوعية»، لا تكفي للإدانة إلا إذا عززتها أدلة أخرى كافية.

ثالثاً - أن يكون الاعتراف وليد إجراء مشروع:

فلا يُعتد بالاعتراف الصادر عن المتهم بناءً على قبض باطل، أو دخول مسكنه أو تفتيشه أو استجوابه، بالمخالفة للقانون. على أن الاعتراف لا يكون باطلاً في مختلف هذه الحالات؛ إلا إذا كان المتهم قد أدلى به تحت تأثير الإجراء الباطل الذي تعرض له، أما إذا كانت الصلة منقطعة بين الاعتراف المُسند للمتهم والإجراء الباطل؛ فإنه يجوز للمحكمة التعويل على هذا الاعتراف، كدليل مستقل عن الإجراء السابق عليه.

رابعاً - أن يكون الاعتراف صادراً من المتهم على نفسه:

فيجب أن يُقر المتهم بارتكابه «شخصياً» للجريمة، أما ما جرى به التعبير الخاطئ من وصف أقوال متهم على متهم آخر في ذات الدعوى، بأنه «اعتراف» متهم على متهم، فلا يعتبر اعترافاً صحيحاً، بل هو مجرد «استدلال»، يجوز للقاضي التعويل عليه بهذا الوصف إذا اطمأن إليه، ولكنه لا يصلح لأن يكون سبباً في عدم سماع الشهود.

خامساً - أن يكون الاعتراف قضائياً:

ويتحقق ذلك إذا أدلى المتهم باعترافه في مجلس القضاء، وهو وحده الذي يُعول عليه، كسبب للاستغناء عن سماع الشهود، ولتسبيب حكم الإدانة، ولو كان هو الدليل الوحيد في الدعوى. أما الاعتراف غير القضائي فهو ما يُدلى به المتهم من أقوال خارج مجلس القضاء، كأن يكون أمام إحدى سلطات جمع الاستدلالات أو التحقيق الابتدائي أو الإداري، أو أمام بعض الشهود، أو سطره المتهم بنفسه في أحد المحررات. على أنه ليس هناك ما يمنع من أن تكون «أقوال المتهم» في الحالات السابقة سبباً في إدانته، بحسب قيمتها الإقناعية لدى المحكمة.

وإذا كان الاعتراف وليد «استجواب» في مجلس القضاء، فينبغي أن يكون ذلك الاستجواب قد

جرى وفق الضمانات المقررة قانوناً، وأهمها رضاء المتهم ومحاميه معاً، لأن بطلان الاستجواب يترتب عليه بطلان الاعتراف المستمد منه، وهو ما ينطبق أيضاً حال صدور الاعتراف نتيجة «مواجهة» باطلة.

خصائص الاعتراف:

يتميز الاعتراف بخصيصتين أساسيتين، هما: جواز الرجوع عنه، وقابليته للتجزئة.

أولاً - الرجوع عن الاعتراف:

بخلاف المقرر في المعاملات المدنية، من أن الإقرار حجة قاطعة على المُقر؛ فإن الاعتراف يجوز الرجوع عنه في أي لحظة وحتى إقفال باب المرافعة. ويُعزى ذلك إلى خضوع الاعتراف لمبدأ «حرية القاضي الجنائي في تكوين عقيدته»، على النحو الذي يتيح له تقدير قيمة الاعتراف، كما يتيح له تقدير قيمة الرجوع فيه.

ثانياً - تجزئة الاعتراف:

على خلاف قاعدة عدم جواز تجزئة الإقرار المدني؛ فإن مبدأ «حرية القاضي الجنائي في تكوين عقيدته» يُجيز للمحكمة تجزئة الاعتراف، فتأخذ منه ما تطمئن إلى صحته وتطرح ما سواه. فإذا اعترف المتهم بارتكابه لجريمة القتل العمد، ولكنه برر فعلته بأنه كان في حالة «دفاع شرعي»؛ جاز للمحكمة أن تأخذ باعترافه فيما يتعلق بالقتل،

ثم تبحث في حقيقة توافر حالة الدفاع الشرعي، فإن ثبت لديها عدم توافرها؛ قضت بالإدانة.

تقدير قيمة الاعتراف:

لا خلاف على أن إقرار المتهم الذي لم يرق إلى درجة الاعتراف، لتخلف شرط من شروط صحته، لا يعتبر «دليلاً»، ولا يجوز للقاضي الاستناد إليه في حكم الإدانة. وحتى إن كان الاعتراف مستكملاً لشروط صحته؛ فإنه قد يكون - في بعض الأحوال - كاذباً ومغايراً للحقيقة، ومن ثم؛ فإنه لم يعد مقبولاً ذلك الاعتقاد الذي ساد طويلاً بأن «الاعتراف هو سيد الأدلة»، استناداً إلى الفكرة القائلة بأنه «ما من أحد له مصلحة في إدانة نفسه». فقد يكون الدافع إلى الاعتراف بعيداً تماماً عن الحقيقة، وقد أدلى به المتهم رغبةً في التغطية على جُرم سابق له، أو لإنقاذ الجاني الحقيقي الذي تربطه به صلة قربى أو صداقة أو مصلحة مالية، أو رغبةً في دخول السجن هرباً من منغصات الحياة. وكثيراً ما يعمد المتهم إلى الخلط في اعترافه المزعوم بين وقائع زائفة وأخرى صحيحة، إمعاناً في تضليل العدالة، أو تهرباً من عاقبة اعترافه الكاذب.

ومن هنا كان على المحكمة عدم الاكتفاء بالتيقن من استكمال الاعتراف لشروط صحته، للتعويل عليه في حكم الإدانة، وإنما يتعين عليها أيضاً أن تباشر سلطتها في استجلاء قيمة الاعتراف، وفقاً لمطلق اقتناعها وحريتها في التقدير، فلها أن تأخذ باعتراف المتهم، والاستناد إليه وحده - كدليل إدانة في الدعوى، ولو كان قد أدلى به خارج مجلس القضاء، وحتى لو عاد وعدل عنه وأنكره أمام المحكمة، مادامت قد أيقنت بصدقه، ويكون لها - من باب أولى - أن تأخذ باعترافه أمامها، ولوكان قد أنكره في المراحل السابقة على المحاكمة. وعلى العكس مما تقدم؛ فإنه يكون للمحكمة - إذا تبين لها كذب الاعتراف ومخالفته للحقيقة والواقع - أن تطرحه جانباً ولا تعول عليه، وأن تقضي بالبراءة، على أن تبين علة ذلك، وإلا كان حكمها مشوباً بالقصور في التسبيب.

التعامل في

النقد الأجنبي

بين الإباحة والتجريم

للنقد الأجنبي أهمية بالغة في الاقتصاد القومي؛ حيث تعتمد عليه الدولة في استيراد احتياجات السلع الأساسية، كالمواد الغذائية والدوائية، والمنتجات البترولية، بالإضافة إلى سداد الالتزامات المالية الخارجية، كما يعتمد عليه القطاع الخاص بشكل أساسي في عمليات الاستيراد. ويمكن القول إن توافر احتياطيات النقد الأجنبي له انعكاس مباشر على تحقيق الاستقرار المالي ودفع عملية الإصلاح الاقتصادي الشامل وتحفيز النمو المستدام؛ لذلك فإن الممارسات غير المشروعة بسوق النقد الأجنبي تشكل تهديدًا خطيرًا للاقتصاد الوطني، وتعمل على زعزعة الاستقرار النقدي والمالي للبلاد، ومن أمثلة تلك الممارسات: تداول العملات الأجنبية خارج القنوات الشرعية وبأسعار تفوق الأسعار الرسمية اعتمادًا على زيادة الطلب عليها، وكذا تهريب النقد الأجنبي من داخل البلاد إلى خارجها.

بقلم
عقيد دكتور/
محمد عماد السنباطى
قطاع الشئون القانونية

ومن أجل ذلك وضع المشرع في قانون البنك المركزى والجهاز المصرفي الضوابط الكفيلة بتنظيم التعامل في النقد الأجنبي. وحدد الجهات المرخص لها في ذلك، كما حدد ضوابط إدخال النقد الأجنبي للبلاد وإخراجه منها، ورصد من العقوبات ما يكفل التصدي للممارسات غير المشروعة في النقد الأجنبي، وذلك على النحو التالي:

ضوابط التعامل في النقد الأجنبي:

حدد المشرع في المادة (٢٠٧) من قانون البنك المركزي والجهاز المصرفي الجهات التي يجوز لها التعامل في النقد الأجنبي، والمتمثلة في شركات الصرافة وبعض الجهات الأخرى المرخص لها في ذلك من مجلس إدارة البنك المركزي، كما نظم شروط الترخيص بها ونظام عملها وتسجيلها، وأناط بالبنك المركزي الرقابة على تلك الشركات والجهات المرخص لها في ذلك، وألزمها بأن تقدم للبنك المركزي بيانات عما تباشره من عمليات النقد الأجنبي بشكل دوري.

وقد منحت المادة المشار إليها لمحافظ البنك المركزي صلاحيات واسعة

لإحكام الرقابة على الشركات والجهات المرخص لها بالتعامل في النقد الأجنبي، ومنها تنبيهها عند المخالفة أو إيقاف نشاطها لمدة لا تجاوز سنة أو توقيع جزاء مالي عليها لا يقل عن المبالغ المتحصلة من المخالفة، أو إلغاء ترخيصها وشطب قيدها من السجل، أما إذا بلغت المخالفة حد الإضرار بالمصلحة الاقتصادية العامة أو بتنظيم سوق الصرف الأجنبي فيكون إلغاء الترخيص والشطب من السجل وجوبياً.

وعلى نحو مواز أجازت المادة (٢١٢) من القانون المشار إليه لأى شخص طبيعي أو اعتباري حيازة أو تملك النقد الأجنبي والتعامل فيه وتحويله للداخل أو للخارج؛ شريطة أن تتم هذه العمليات عن طريق البنوك أو الجهات المرخص لها بذلك وطبقاً للقواعد التي يضعها مجلس إدارة البنك المركزي؛ في ضوء أن التعامل داخل جمهورية مصر العربية يكون - بحسب الأصل - بالجنيه المصري.

وقد رصد المشرع العقوبة المناسبة لجريمة التعامل في النقد الأجنبي خارج البنوك المعتمدة أو الجهات المرخص لها في ذلك أو تحويل الأموال دون ترخيص، وهي السجن مدة لا تقل عن ثلاث سنوات ولا تزيد على عشر سنوات، بالإضافة إلى الغرامة التي لا تقل عن مليون جنيه ولا تجاوز خمسة ملايين جنيه أو المبلغ المالي محل الجريمة أيهما أكبر.

إدخال النقد الأجنبي للبلاد أو إخراجه منها:

إن إدخال النقد الأجنبي للبلاد أو إخراجه منها مكفول لجميع القادمين للبلاد وفقاً للمادة (٢١٣) من قانون البنك المركزي والجهاز المصرفي، بشرط الإفصاح عنه في الإقرار المعد لهذا الغرض إذا جاوز عشرة آلاف دولار أمريكى أو ما يعادلها بالعملات الأجنبية الأخرى، كما أجازت المادة المشار إليها لجميع المسافرين إخراج النقد الأجنبي من البلاد بشرط ألا يزيد على عشرة آلاف دولار أمريكي أو ما يعادلها بالعملات الأجنبية الأخرى، ويسمح لجميع المسافرين عند مغادرتهم للبلاد بحمل ما تبقى من المبالغ السابق الإفصاح عنها عند الوصول، كما تضمنت المادة المشار إليها حظر إدخال النقد الأجنبي للبلاد أو إخراجه منها من خلال الرسائل والطرود البريدية.

وحدد المشرع في المادة (٢٣٣) من القانون المشار إليه عقوبة مخالفة ذلك، وهي الحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر والغرامة التي لا تقل عن المبلغ المالي محل الجريمة ولا تزيد على أربعة أمثال ذلك المبلغ، أو بإحدى هاتين العقوبتين، بالإضافة إلى ضبط المبالغ والأشياء المتحصلة من الجريمة ومصادرتها، فإن لم تضبط يُحكم بغرامة إضافية تعادل قيمتها.

خلاصة ما سبق يبين أن حيازة النقد الأجنبي ليست جريمة يعاقب عليها القانون، كما أن التعامل فيه وتحويله للداخل أو للخارج مكفول للأشخاص الطبيعية والاعتبارية، شريطة أن يكون ذلك عن طريق البنوك أو الشركات المرخص لها في ذلك، أما التعامل في النقد الأجنبي بشكل غير مشروع ويضر بالاقتصاد الوطني فهو جناية عقوبتها السجن والغرامة. وبالنسبة للقادمين للبلاد والمسافرين منها، فيتعين التزامهم بالحد الأقصى للعملات الأجنبية المسموح بإدخالها أو إخراجها لعدم الوقوع تحت طائلة العقوبة المقررة لها وهي الحبس والغرامة ومصادرة المبالغ المضبوطة.

الهجرة غير الشرعية

ودور الأجهزة الأمنية في الحد منها

تعد الهجرة غير الشرعية Illegal Migration أحد أبرز الظواهر الاجتماعية المقلقة للمجتمع الدولي، والتي تحظى باهتمام أممي وإقليمي كبير، وهي ظاهرة تستمر في التنامي نتيجة العديد من الأسباب الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، ويرجع ظهورها إلى لجوء الأشخاص الراغبين في الهجرة إلى عبور الحدود الدولية لدولتهم إلى دولة العبور أو المقصد، بالمُخالفة للقواعد القانونية المُنظمة لحق الهجرة وإجراءات الخروج والدخول المُقررة قانوناً أو باستعمال وثائق سفر أو هويات مُزورة، دون الحصول على التصاريح القانونية المُقررة للإقامة في دولة المقصد.

وتعد جمهورية مصر العربية وبحكم ريادتها الدولية والإقليمية، من أكثر الدول المهتمة بقضية الهجرة غير الشرعية، بالنظر إلى طبيعة الموقع الجغرافي والاستراتيجي الفريد لها كبوابة لقارة إفريقيا والرابط بين قارات العالم القديمة (إفريقيا وآسيا وأوروبا)، وبالنظر إلى اتجاه حركة الهجرة غير الشرعية من دول الشمال الإفريقي إلى دول الجنوب الأوروبي (إيطاليا واليونان) من خلال عبور البحر الأبيض المتوسط، ناهيك عن الالتزامات الدولية الواقعة على الدولة المصرية وفقاً للمواثيق الدولية بشأن الهجرة غير الشرعية التي انضمت إليها، والتزامها تجاه الدول المستقبلة للهجرة في جنوب أوروبا لاتخاذ الإجراءات المناسبة للحد من هذه الظاهرة.

وعلى الرغم من صعوبة تقدير حجم ظاهرة الهجرة غير الشرعية بشكل حقيقي ودقيق؛ نظراً للطابع السري لعمليات التهريب، ولإحجام المجني عليهم وذويهم عن الإبلاغ عن عصابات الهجرة غير الشرعية، فإن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة يقدر أعداد المهاجرين الأفارقة الذين يحاولون الوصول إلى أوروبا سنوياً دون أن تكون لديهم الوثائق المناسبة بـ(٣٠٠) ألف مهاجر، بينما أشارت تقديرات سابقة إلى أن حجم الهجرة غير الشرعية وصل بحجم تقديرات منظمة العمل الدولية على مستوى إجمالي العالم إلى نحو (١٥٪) من إجمالي المهاجرين في العالم، وأن حجم الهجرة غير الشرعية بحسب تقديرات الأمم المتحدة

بقلم عميد دكتور/
رامي متولي القاضي
رئيس قسم القانون الجنائي
بكلية الشرطة والأستاذ المساعد
والحائز على جائزة الدولة التشجيعية

وصل إلى نحو (١٨٠) مليون شخص، وأن منظمة الهجرة الدولية تقدر حجم هذه الهجرة غير الشرعية إلى دول الاتحاد الأوروبي بنحو مليون وخمسمائة ألف مهاجر، والواضح أن الأرقام السابقة تشير بشكل جلي إلى تزايد معدلات الهجرة غير الشرعية على الصعيد الدولي، وهو ما ينبئ بخطورة هذه الظاهرة على كافة الأصعدة الدولية والإقليمية والوطنية.

التعريف بالهجرة غير الشرعية:

عرف مكتب الأمم المتحدة المعني بمكافحة المخدرات وجريمة الهجرة غير النظامية بأنها: «التنقل بما يخالف القواعد القانونية السارية في البلد المرسل أو بلد العبور أو البلد المستقبل؛ والدخول إلى بلد أو الإقامة فيه أو العمل فيه بشكل غير شرعي؛ ويستخدم المصطلح للدلالة على الحالات التي يعبر فيها شخص ما حدوداً دولية من دون جواز سفر أو وثيقة سفر سارية المفعول أو لا يستوفي المتطلبات الإدارية لمغادرة البلد؛ ولا يستخدم مصطلح «الهجرة غير الشرعية» عادة إلا فيما يتعلق بتهريب المهاجرين والاتجار بالبشر»، ويُقصد بتهريب المُهاجرين غير الشرعيين Smuggling of Illegal Migrants ضلوع العصابات الإجرامية في استغلال حاجة المجني عليهم للسفر للخارج أو للهجرة للحصول على فرص عمل أو حياة كريمة، من خلال تلقيهم أموالاً نظير نقلهم عبر الحدود إلى الدول المُستقبلة، وهي غالباً ما تكون من الدول الغربية المُتقدمة.

وقد عرفت المادة الأولى من قانون مكافحة الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين رقم (٨٢) لسنة ٢٠١٦ جريمة تهريب المهاجرين بأنها: «تدبير انتقال شخص أو أشخاص بطريقة غير مشروعة من دولة إلى أخرى من أجل الحصول بصورة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مادية أو معنوية أو لأي غرض آخر».

طرق الهجرة غير الشرعية:

تتعدد طرق الهجرة غير الشرعية برًا عبر استخدام شاحنات النقل، أو مركبات السير، أو عبر استخدام الدواب، أو بالسير على الأقدام للتسلل واجتياز الحدود البرية، أو بحراً باستخدام السفن بالاتفاق مع صاحب أو ربان السفينة، أو جوًا عبر الطائرات باستخدام تأشيرات دخول مزورة أو تقديم مستندات أو وثائق هوية مزورة، ويعد تهريب المهاجرين بحراً من أخطر صور تهريب المهاجرين بالنظر إلى ما يمكن أن يتعرض له المهاجرون المهربون من خطر الغرق أثناء نقلهم عبر السفن والمراكب الصغيرة في عرض البحر.

أسباب تنامي الهجرة غير الشرعية:

ترجع الزيادة في معدلات الهجرة غير الشرعية إلى العديد من العوامل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، فمن أبرز العوامل الدافعة للهجرة بصفة عامة والهجرة غير الشرعية بصفة خاصة انتشار الفقر والظروف الاقتصادية المتردية في المناطق المصدرة للمهاجرين، وسوء توزيع الدخل بين السكان واتساع الفجوة بين الفقراء والأغنياء داخل الدولة الواحدة، والزيادة السكانية المُتفجرة بها، وارتفاع مُعدلات البطالة بين الشباب، وتضاؤل فرص العمل المُجزي التي تُحقق تطلعاتهم.

هذا بالإضافة إلى اتساع الفجوة الاقتصادية والحضارية بين مُجتمعات دول الشمال والجنوب

والدول المُتقدمة والنامية؛ الأمر الذي ساعد على زيادة مُحاولات الشباب إلى الهجرة من دولهم الفقيرة إلى الدول المُتقدمة الصناعية الغنية وعلى رأسها الولايات المُتحدة الأمريكية وأوروبا، تطلعاً إلى الحصول على فرص أفضل للعيش الكريم، إلا أن الحروب والمنازعات المسلحة كان لها دور خطير في ذيوع ظواهر النزوح الداخلي واللجوء، وهو ما أدى إلى انتشار وخطورة ظاهرة الهجرة غير الشرعية، حيث يلجأ الكثير من الأشخاص اللاجئين - ونظراً للقواعد التي تضعها الدول للحد من أعداد اللاجئين على أراضيها- إلى تسليم أنفسهم للمجهول من خلال الاتفاق مع بعض السماسرة ومتاجري البشر لتهريبهم عبر الحدود الدولية للوصول إلى الدول المستقبلة من دول العالم المتقدم، توفيراً لظروف معيشية أفضل لهم، وفراراً من بلادهم التي اكتوت من نيران الحروب والمنازعات.

تداعيات انتشار الهجرة غير الشرعية:

وقد أدى انتشار ظاهرة الهجرة غير الشرعية إلى تأثر كل من الدول المصدرة والمستقبلة للهجرة بالعديد من التداعيات والآثار السلبية، فبالنسبة للدول المصدرة للهجرة تشهد ارتفاع معدلات الجريمة، وعدم استقرار الحالة الأمنية بسبب زيادة معدلات بعض الجرائم المرتبطة بظاهرة الهجرة غير الشرعية؛ كجرائم التهريب والنصب والتزوير والعنف والمظاهرات والسرقة، ناهيك عن جريمة تهريب المهاجرين ذاتها، حيث يعمل بعض السماسرة في الدول المصدرة للهجرة على إنشاء مكاتب وهمية للتسفير تقوم بالتغرير بالشباب والنصب عليهم وخداعهم، بهدف جمع الأموال منهم نظير استخراج وثائق سفر مزورة لهم أو استخراج تأشيرات الدخول للدول الأجنبية لهم.

بينما تشهد الدول المستقبلة للهجرة تورط المهاجرين في أعمال وأنشطة مشبوهة؛ كالتهريب بأشكاله المختلفة، والاتجار بالمخدرات، وتزييف العملات، والتهرب من الضرائب، وإصدار شيكات بدون رصيد، والغش التجاري، ومخالفة قوانين الإقامة، علاوة على المشاركة في بعض التظاهرات والاعتصامات لتحسين ظروف العمل

للعمالة الوافدة والتي قد تصل في بعض الأحيان إلى ارتكاب أعمال تخريبية، تؤدي إلى الإضرار بحالة الاستقرار الأمني لتلك الدول، ناهيك عن المشكلات التي تواجه المهاجرين أنفسهم بدايةً من تعريض حياتهم للخطر والهلاك، مروراً بوقوعهم ضحايا في يد عصابات الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين التي تعمل على استغلالهم بكافة الصور من خلال إخضاعهم للاستغلال الجنسي والعمل القسري والاتجار بالأعضاء البشرية، فضلاً عن الاضطرابات والصدمات النفسية التي يتعرضون لها والتي تنعكس على بيئتهم الاجتماعية والأسرية.

ولا شك في فشل العديد من اللاجئين في الوصول إلى الدول المستقبلة في القارة الأوروبية وسقوطهم غرقى أثناء عبور البحار، وهو ما أدمى الضمير الإنساني، ودفع المجتمع الدولي وهيئة الأمم المتحدة إلى الاهتمام بظاهرة الهجرة غير الشرعية وسبل التعامل معها ومواجهة تداعياتها.

الحلقات الإجرامية لعمليات تهريب المهاجرين:

تتسم عمليات تهريب المهاجرين، بالنظر إلى اعتبارها من أنشطة الإجرام المنظم، بتعقد تكوينها؛ إذ تتكون من سلسلة من الأنشطة الإجرامية، والتي تشمل قيام أعضاء الجماعات الإجرامية المنظمة بالأفعال التالية[1]:

١- مرحلة الإعداد لعملية التهريب:

ويتولاها قائد أو زعيم التنظيم الإجرامي أو الجماعة الإجرامية المنظمة العاملة في تهريب المهاجرين عبر الحدود الدولية، من خلال تشكيل المجموعات الإجرامية المنفذة وتقسيم العمل بينهم وتنظيم عملية التهريب من خلال الاتفاق مع أصحاب المراكب وتجهيز أو تأجير أماكن التجمع لإيواء المهاجرين وغير ذلك من مراحل التهريب.

٢- مرحلة استدراج المهاجرين:

وتتم من خلال سماسرة التهريب ومندوبيهم، حيث يتولوا مهمة استدراج العدد المطلوب من المهاجرين غير الشرعيين، وإتمام الاتفاق معهم بشأن عملية التسفير، وقيامهم بتلقي الأموال نظير التسفير أو توقيع إيصالات أمانة أو شيكات بالمبالغ المتفق عليها لإتمام عملية التسفير مع المهاجرين أو عائلاتهم، وترتيب أوجه التواصل مع المهاجرين، وتبرز الإشارة في هذا المقام إلى اتباع عصابات التهريب لفكرة الخلايا العنقودية، فالمهاجر لا يعرف من أعضاء الجماعة الإجرامية المنظمة إلا السمسار أو مندوبه الذي يتم توجيهه إلى المناطق المشهور عنها رغبة أبنائها في السفر للخارج، ومن ثم فهو لا يعرف من هو زعيم الجماعة الإجرامية المنظمة أو غيره من أعضاء الجماعة ممن سيتولى عملية النقل أو الإيواء أو التهريب.

٣- مرحلة تجميع المهاجرين:

تبدأ عملية الهجرة من خلال تجميع المهاجرين من خلال الاتفاق معهم على نقطة التجمع الأولى بهدف نقلهم إلى أماكن التجمع لإيوائهم استعداداً لتنفيذ عملية التهريب، وغالباً ما تكون في أماكن بعيدة عن العمران لحين نقلهم إلى نقطة الإيواء الثانية، ويكون اتصال المهاجرين بالآخرين في هذه المرحلة محظوراً لعدم تنبيه الشرطة، وغالباً ما تتم عملية النقل باستخدام وسائل نقل برية غير ملفتة للأنظار إلى منطقة ساحلية قريبة من نقطة الإبحار.

(١) حاتم إبراهيم فتحي: الدور الأمني في مكافحة هجرة المصريين غير الشرعية للخارج- مع التطبيق على حالة الاتحاد الأوروبي، بحث مقدم لدبلوم الأمن العام بكلية الدراسات العليا، أكاديمية الشرطة، القاهرة، إبريل ٢٠٠٥.

٤- مرحلة استقبال وتلقي المهاجرين:

حيث يقوم زعيم الجماعة الإجرامية المنظمة باستئجار أماكن لتجميع المهاجرين والتي غالباً ما تكون بعيدة عن العمران، والاتفاق مع أصحابها على إيواء المهاجرين، لحين ترتيب عمليات نقلهم لأقرب نقطة إنزال أمام الشواطئ في حالة التهريب بحراً أو المناطق الحدودية لعبور الحدود البرية في حالة التهريب براً، وغالباً ما تكون أماكن الإيواء هذه تحت سيطرة المنظم أو أحد أعوانه.

٥- مرحلة التجهيز لعملية التهريب:

وتتم من خلال الاتفاق والتنسيق مع أصحاب مراكب أو سفن الصيد التي ستتولى نقل المهاجرين إلى شواطئ القارة الأوروبية في حالة النقل بحراً، أو مع أصحاب المركبات أو الأتوبيسات المقرر استخدامها لعبور الحدود، أو الأشخاص الذين لديهم معرفة بالدروب الصحراوية لعبور الحدود البرية بين الدول سيراً على الأقدام أو باستخدام الدواب عن طريق التسلل.

٦- مرحلة التحضير لتنفيذ عملية التهريب:

من خلال نقل المواد الغذائية والوقود المقرر استخدامه في مراكب التهريب في حالة التهريب بحراً، أو في المركبات في حالة التهريب براً.

٧- مرحلة البدء في التهريب:

البدء في عملية نقل المهاجرين على مجموعات من أماكن التجميع إلى نقاط الإنزال أمام الشواطئ ونقلهم بحراً عبر مراكب صغيرة إلى السفن الموجودة في عرض البحر والتي ستتولى نقلهم أمام السواحل الأوروبية في حالة النقل بحراً، أو عبر تسلل الحدود البرية عبر الدروب الصحراوية في حالة التهريب براً، ويراعى في هذه المرحلة الاختفاء عن أنظار دوريات الشرطة وخفر السواحل مما يستلزم دراسة مواعيدها ومراقبتها.

٨- مرحلة إنزال المهربين قبالة السواحل الأوروبية:

تنتهي عملية التهريب بإنزال المهاجرين المهربين قبالة السواحل الأوروبية، وإعطاء إشارة استغاثة لقوات حرس الحدود بالدول الأوروبية والتي تتولى التعامل مع المهاجرين.

ويتضح لنا من العرض السابق أن عملية تهريب المهاجرين عبر الحدود الدولية هي عملية منظمة للغاية يجرى الإعداد لها من جانب عصابات أو جماعات إجرامية منظمة تعمل على استدراج المهاجرين المهربين واستقطابهم والاتفاق معهم وجمع الأموال منهم وتتولى عمليات تجميعهم ونقلهم وإيوائهم وتهريبهم عبر الحدود الدولية بالتعاون مع شركاء لهم في الدول المستقبلة، أو من خلال أشخاص لديهم معرفة بالدروب الصحراوية لتنفيذ عمليات التسلل عبر الحدود البرية، ناهيك عن عصابات الجريمة المنظمة التي تتولى تهريب المهاجرين عبر المطارات، من خلال العمل على استخدام وثائق سفر أو هوية مزورة، ومن خلال تزوير تأشيرات الدخول والإقامة، إلا أن هذه العصابات قد تجد صعوبات حقيقية في عمليات التهريب عبر الموانئ الجوية، بالنظر إلى الإجراءات التي تتخذها الدول في تأمين وثائق السفر وتأشيرات الدخول والإقامة بها، والإجراءات الأمنية والتأمينية التي تتخذها سلطات المطارات أثناء الرحلات الجوية لمنع عمليات الهجرة غير الشرعية، وترجع أهمية إلمام أجهزة إنفاذ القانون بهذه المراحل والحلقات الإجرامية إلى عملها على وضع الخطط الأمنية للتعامل مع مثل هذه الجرائم ورصد ومتابعة مرتكبيها في مراحلها الأولى، ومن ثم تحقيق مواجهة فعالة في التعامل الأمني مع هذه الظاهرة الإجرامية الخطيرة.

دور الجهود الأمنية لمكافحة الهجرة غير الشرعية:

تتطلب مواجهة الهجرة غير الشرعية إلى جانب الغطاء التشريعي، مواجهة أمنية فعالة تشارك فيها جهات إنفاذ القانون من قوات الشرطة وحرس الحدود والقوات البحرية، تتولى مهمة إحكام السيطرة على منافذ البلاد الشرعية (المطارات- الموانئ البرية والبحرية)، من خلال تأمين هذه المنافذ، ومنع مُحاولات التسلل غير المشروعة، وضبط المُشتبه فيهم، واتخاذ الإجراءات القانونيّة حيالهم، فضلاً عن التدقيق الأمني للأشخاص المُترددين على المنافذ الشرعية للبلاد والتأكد من مشروعية الدخول وحملهم التصاريح الخاصة بذلك، وإحكام الرقابة على المُترددين على المناطق المُقيدة (مهبط الطائرات- أرصفة تراكي السفن- مناطق العمليات المُرتبطة بالسفن والطائرات «شحن- تفريغ- صعود ونزول الركاب- تحركات الطاقم»)، بالإضافة إلى تأمين الأسوار بدوريات أمنية على مدار اليوم لرصد حالات التسلل وضبطها، ودوريات أمنية باللنشات لتأمين المُسطح المائي والمنافذ المؤدية إليه والبواخر المُتراكية على الأرصفة وإجراء التفتيش الأمني لجميع العائمات بأنواعها والعاملين عليها، والتأكد من مشروعية وجودهم بالمُسطح المائي.

علاوة على تطبيق القواعد والمعايير الدولية الخاصة بأمن الموانئ، ومنها اتفاقية شيكاغو لسنة ١٩٤٤ للطيران المدني الدولي «الملحق١٧»، والبرنامج العالمي للتدقيق الأمني المعتمد من منظمة الطيران المدني الدولي ICAO لعام ٢٠٠٢، والمدونة الدولية لأمن السفن والموانئ البحرية التي أقرتها المُنظمة البحرية الدولية ٢٠٠٤، والقواعد الخاصة بمنح تأشيرات الدخول والإقامة بالبلاد، وتراخيص العمل بها، واتخاذ الإجراءات القانونية تجاه المُخالفين، ومنها منع وضبط حالات تزوير جوازات السفر أو انتحال الشخصية أو جنسية بلد آخر، وترحيل مُتخلفي الإقامة أو المُقيمين بصفة غير شرعية.

فضلاً عن تحديث وتطوير قدرات أجهزة المكافحة في مواجهة عمليات الهجرة غير الشرعية من خلال استخدام وتزويد منافذ الدولة الشرعية من مطارات وموانئ بحرية وبرية بأحدث التقنيات المُتصلة بالكشف عن حالات التسلل غير المشروع في منافذ البلاد، وكذا حالات تزوير جوازات السفر، والتنسيق مع الأجهزة المعنية الأخرى في الدولة في أعمال المُراقبة وتأمين المنافذ، تطوير ودعم أوجه التعاون الدولي الأمني مع الدول المُجاورة لمُكافحة الهجرة غير الشرعية من خلال تبادل المعلومات والبيانات حول حالات الهجرة غير الشرعية، وكذا تبادل الخبرات والزيارات وتنظيم برامج التدريب المُشتركة للتعرف على مُختلف التجارب في مجال مُكافحة الهجرة غير الشرعية، والمشاركة في كافة المؤتمرات والمُنتديات الدولية ذات الصلة بمُكافحة الهجرة غير الشرعية، وتنفيذ التدابير الوقائية الصادرة عن المُنظمات الدولية المعنية في شأن التوصيات والمقاييس الدولية الخاصة بتأمين المنافذ ومُكافحة تهريب المُهاجرين عن طريق البر والجو والبحر.

وتبرز الإشارة إلى أن الإجراءات التي أخذتها الدولة المصرية، ومن أبرزها إصدار القانون رقم

(٨٢) لسنة ٢٠١٦، وتشديد الرقابة على الحدود البحرية للدولة قد أسفرت عن وقف تدفقات الهجرة من السواحل المصرية، وهو الأمر الذي كان محل إشادة من جانب العديد من المنظمات والهيئات الدولية وبصفة خاصة الوكالة الأوروبية لضبط الحدود «الفرونتكس»، والتي أشارت في تقريرها لعام ٢٠١٧ - فيما يتصل بحركة الهجرة عبر البحر الأبيض المتوسط- إلى أن عمليات الهجرة من السواحل المصرية قد قاربت من صفر٪ (١).

وختاماً.. فلا شك في أن مواجهة ظاهرة الهجرة غير الشرعية تتطلب مواجهة مجتمعية شاملة لا تقتصر على الحلول الأمنية والتشريعية فحسب، وإنما تتطلب تهيئة للظروف الاقتصادية من خلال تشجيع الاستثمار وزيادة معدلات التنمية الاقتصادية وخلق فرص عمل جديدة للشباب، فضلاً عن تكثيف حملات توعية للشباب بمخاطر الهجرة غير الشرعية، وتوسيع دورة التنسيق بين الدول المصدرة والمستقبلة بهدف التضييق على شبكات الهجرة غير الشرعية ومكافحتها.

(١) التقرير المنشور على شبكة المعلومات الدولية:
Frontex Annual Activity Report 2017, Reg. No. 9790
على الموقع الإلكتروني:
https://www.slideshare.net/thierrydebels/frontex-annual-activity-report-2017

العوامل التي تؤثر في

قدرة الشاهد على تذكُّر الأشخاص والوقائع التي مر بها

إن للشـهادة أهمية قصوى في الحياة البشرية، فهى تضع في خدمة كل فرد حواس وذاكرة الأشخاص الآخرين، سواء أكانوا معاصرين أم سابقين.

وعن طريقها يمكن أن يوسّـع الإنسـان مـن دائرة معلوماتـه من حيث الزمـان والمكان، فالشهود هم أعين العدالة وآذانها.

وفى الحديث الشريف: «أكرموا منازل الشهود فإن الله تعالى يستخرج بهم الحقوق، ويرفع بهم الظلم، واشـتق الله لهم اسمًا من أسمائه الحسنى وهو الشـهيد تفضلاً وتكرماً» فهى واجبة على كل شخص بلغ إلى علمه خبر جريمة، أو عاين، أو اطّلع على أمر مخالف للشرع والقانون.

وللشهـادة في الفقـه الإسلامـي جانبان: **جانب التحمل:** وهو القدرة علـى إدراك الواقعة وحفظها فى ذاكرة الشاهد، **وجانب الأداء:** وهو القدرة على التعبير وأداء الشهادة مما حفظ في الذاكرة.

ومن حيـث الـوزن فالشهادة تتنوع إلـى نوعين: **شهادة التوثيق:** وهى التي تحتاج دومًا إلى تعضيد بشاهـد آخر بغض النظـر عن جنس الشهود فيها - **وشهـادة الإثبات:** وهى التي لا تحتـاج إلى تعضيد وإن كان الشاهد فيها أنثى.

بقلم د./

حنـان سعيـد السيـد

مدرس علم النفس بكلية الآداب جامعة الإسكندرية

وقـد أعـطى الحـق للخصـوم أن يستشهدوا بمن حضر الواقعة سواء أكان على سبيل الإثبات أم النفى.

وهـى مقررة لمصلحة المجتمع وكذا للمتضرر من الجريمة لضمان حسن سير العدالة وتطبيقها.

والشهادة المعوّل عليها في إثبات الوقائع من الناحية القانونية هي تقرير الإنسان بما يعلمه عن أمر معين، أو واقعة وصلت إليه عن طريق الرؤية أو السماع المباشر.

أما الشهادة النقلية أو السمعية التي تروى بطريق غير مباشر، فلا يمكن الاستناد إليها إلا إذا توافرت أدلة أخرى أو قرائن تعززها **وأركان الشهادة هي: شاهد - ومشهود به - ومشهود له - ومشهود عليه - وصيغة الشهادة، ومكان الشهادة (أي مجلس القضاء)**، ونصت المادة (٢١٦) من قانون المرافعات المصرى على أنه تؤدى الشهادة شفاهة ولا يجوز الاستعانة بمذكرات مكتوبة إلا بإذن المحكمة فالشهادة المكتوبة نادرة الاستعمال.

وقد يتم تحريف الشهادة أو تزييف الحقيقة وتقديم التصريحات الكاذبة من الشهود بواسطة دوافع خفية أو ظاهرة، كدافع الانتقام، أو العداوة، أو الخوف من ضياع مصلحة ما، أو إخفاء واقعة شخصية اتقاء للشبهات، أو بسبب الكراهية، أو غير ذلك من الدوافع التي تكمن في النفوس البشرية.

فقد يكون الشاهد مخلصًا في شهادته، لكنه غير أمين في نقلها، لخضوعه لبعض المؤثرات النفسية التي جعلته يحرّف في الشهادة، لاشعوريًّا بسبب تشوه الإدراك أو الخوف أو الغضب أو العداوة أو الوسوسة أو أخطاء الذاكرة وعوامل استدعاء المعلومات، وسواء أكان ذلك عن قصد أم عن غير قصد وبطريقة شعورية أم لا شعورية، فإن هذا لا ينفى حقيقة أن الشاهد إنسان معرض لمؤثرات نفسية ورواسب دفينة ومجموعة من العوامل التي تتداخل في التأثير على الشهادة والشاهد، كالبيئة الاجتماعية، والقدرة العقلية، وعدد سنوات عمر الشاهد، وذكاؤه، وذاكرته، وحالته الصحية والعضوية والنفسية، ومركزه الاجتماعى.

واحتمالية تعرضه لضغوط نفسية تؤدى إلى إخفاء وقائع معينة لا يرغب في استحضارها وذكرها لأنها تؤذيه نفسيًّا فيكون الحل هو كبتها وبالتالي تتداخل الخبرات السابقة في تشويه الشهادة وتؤثر على صحتها.

مما يتعين معه مراعاة هذه العوامل في تقدير تصريحات الشهود ومدى أهميتها ومصداقيتها.

فالشهادة بغض النظر عن جنس الشاهد ذكرًا كان أم أنثى لا توفر يقينًا مطلقًا وإنما توفر ظنًّا راجحًا.

فيمكن أن يحضر شخصان في موقع حدوث الواقعة فيدركها أحدهما ويغفل عنها الآخر بسبب انشغال الإدراك أو قدرة الشاهد على التعبير عما هو مودع في ذاكرته دون لجوئه إلى التفسير والتحليل بسبب الصدمة الخاصة بالحادثة أو العواطف الحادة أو الإيحاء الصادر من المستجوب له أو من وسائل الإعلام.

ومن ضمن موانع الشهادة: انعدام الأهلية فيشترط في الشخص لكى يكون شاهدًا أن يكون قادرًا على التمييز وإن لم يكن كذلك بسبب حداثة سنه، أو هرمه أو لمرض في جسمه أو قواه العقلية أو غيرها من الأسباب لا تقبل شهادته، وعليه فلا يمكن قبول شهادة المجنون أو الصبى غير المميز أو من كان في حالة سُكْرٍ بَيِّنْ، مما يجعل الشخص غير قادر على التمييز، أو أمناء الأسرار كالأطباء والمحامين، ومساعديهم أو علاقات القرابة

أو المصاهرة فقد اتفق جمهور الفقهاء على عدم جواز شهادة الأصول وإن علوا والفروع وإن سفلوا والعكس كذلك، والزوجين أيضًا لكون القرابة تدفع بالشاهد لمحاولة نفع قريبه إما بدفع ضرر أو جلب منفعة سواء في شهادة النفى أو الإثبات.

وقد ذكرت الأبحاث في المجال الجنائى وجود (٥) شروط لاعتبار شهادة الشهود ذات قيمة وهى:

١- إمكانية واحتمالية رؤية الشاهد للفعل الإجرامى في وقت وقوع الجريمة.

٢- طول الفترة الزمنية بين وقت وقوع الجريمة والتعرّف على المتهم.

٣- درجة التأكد لدى الشاهد عند التعرف على المتهم.

٤- دقة وصف الشاهد السابق للفعل الإجرامى.

٥- درجة انتباه الشاهد أثناء الجريمة.

وهناك عامل مرتبط بهذا الشرط وهو كمية الاستثارة أو الضغوط التي مرت بخبرة الشاهد فتعرفه على وجه الجانى قد يرتبط بشكل ضعيف بكونه في حالة ملل أو نعاس أو وقوعه تحت مستويات عالية من الانتباه بسبب وجود ضغوط شديدة أو خوف أو ظهور أسلحة.

ومن هنا فإن دقة تعرّف الشهود على الجناة تتضمن حدوث نوعين من الأخطاء (ذاكرة الأحداث والتي تمثل الاستدعاء) وأخطاء التعرف على الوجوه.

وقد يقتضى الحال أن يقابل الشاهد بشاهد آخر أو الوقوف على عين المكان برفقته لمقارنة إفادته مع الواقع، سواء كان سنده في ذلك المشاهدة أو السماع، حيث إن المعاينة تجعله يتذكر أشياء جديدة، أو يتراجع شعوريًا عن أقواله، فقد يهمل سرد حوادث تكون لها فائدة قصوى في إنارة ظروف القضية وملابساتها، وقد يشوهوا الحوادث عن غير قصد.

ومن هنا فقد يتم الرجوع عن الشهادة لمن وقع في الخطأ نتيجة للاستعجال أو التهور فقد يقوم بمراجعة شهادته والعدول عنها.

وهناك عدة عوامل تؤثر في قدرة الشاهد على تذكر الأشخاص والأحداث التي مر بها، منها عوامل لا يمكن التحكم بها من قبل نظام العدالة الجنائية مثل: الطريقة التي يتم سؤال الشاهد بها عن الحادثة التي شهدها (وتسمى متغيرات النظام System Variables) وهى تهتم بكيفية منع وقوع التعرفات البصرية الخاطئة للشاهد على المتهم في المقام الأول.

والعوامل الأخرى هو عوامل لا يمكن لنظام العدالة الجنائية التحكم فيها أو السيطرة عليها (مثل المدة الزمنية التي يتعرض خلالها الشاهد للواقعة محل الشهادة).

ولكن يمكن إلى حدٍ ما تقدير مدى تأثيرها في ذاكرة الشاهد، وتسمى (المتغيرات التقديرية Estimator Variables).

لأن الدراسات التي تهتم بالمتغيرات التقديرية تسمح إلى درجة معينة بتقدير احتمالية وقوع خطأ في التعرف البصرى بعد وقوعه.

فإذا وضع المتهم ضمن مجموعة أشخاص لعرضهم على الشاهد ضمن طابور عرض Parade lineup، وقام الشاهد باختيار فرد من طابور العرض لا تشتبه به سلطة التحقيق، فإن ذلك يعد دليلاً قاطعًا على عدم قدرة الشاهد على التعرف على مرتكب الجريمة، ومن ثمَّ فإنه لا يمكن لسلطة التحقيق الاعتماد على ذلك الشاهد في تحديد هوية مرتكب الجريمة، بخلاف لو اختار الشاهد الشخص الذى تشتبه به سلطة التحقيق، أو امتنع عن اختيار أى شخص من طابور العرض، فهذا يعنى أنه لا يزال بالإمكان الاعتماد على الشاهد في التعرف على هوية مرتكب الجريمة.

وقد ذكرت دراسة الشناوى (٢٠٠٩) أن إعطاء شهود العيان وصفًا لفظيا عن وجه الجانى قبل التعرف عليه يؤثر على دقة تعرفهم اللاحق عليه، لأن الذاكرة اللفظية تضفى بظلالها على الذاكرة البصرية، مما يجعل مهمة المقارنة بين أفراد طابور العرض أمرًا صعبًا على الشاهد.

حيث يقوم رجال الشرطة بأخذ أقوال شهود العيان بما يتعلق بأوصاف الجانى قبل التعرف عليه وربما يؤثر ذلك على دقة أداء الشاهد، كما أن تأثير وجود أو غياب الجانى عن طابور العرض يؤثر على دقة تعرف الشهود، حيث ارتفع معدل الدقة في طابور العرض المتتالى الذى لا يتضمن الجانى بالمقارنة بطابور العرض المتلازم.

وعليه فإن التحكم في إجراءات طابور العرض كأحد متغيرات النظام من قبل القائمين بالتحقيق يمكن أن يقلل من أخطاء تعرف شهود العيان على الجانى بواسطة طابور العرض المتتالى.

وقد ذكرت المادة (٢٣٥) من تعليمات النيابة المصرية، حيث وجّهت أعضاء النيابة إلى كيفية القيام بعملية التعرف (الاستعراف)؛ حتى يكون الدليل الناتج منها محل ثقة واعتبار المحكمة، حيث جاء فيها: إذا اقتضى التحقيق عرض المتهم على المجنى عليه، أو أحد الشهود للتعرّف عليه، فيجب على عضو النيابة المحقق أن يتخذ الاحتياط اللازم حتى لا تتعرض عملية العرض لأى طعن، ومن ذلك عدم تمكين المجنى عليه أو الشاهد من رؤية المتهم قبل عرضه عليه، وتفادى صدور أي عبارة أو حركة أو إشارة قد تسهّل التعرف عليه، وإثبات أسماء من استخدموا في عملية العرض في المحضر، مع بيان سن كل منهم ومحل إقامته وملابسه، ويحسن أن يكون هؤلاء في مثل سن المتهم وشكله بقدر الإمكان، كما يحسن أن يبدأ المحقق بعرض بضعة أشخاص لا يكون المتهم من بينهم، ثم يضعه بعد ذلك بين أشخاص آخرين، ويعرضه على المجنى عليه أو الشاهد ويتبع ذلك في كل عملية استعراف تجريها النيابة حتى تكون محلًا للثقة والاعتبار.

ومن أهم الضوابط التي ينبغي أن يخضع لها طابور العرض لتحقيق أهدافه هو وجوب تشكيله من عدد معين من الأشخاص المشابهين لأوصاف مرتكب الجريمة التي قدمها الشاهد لسلطة التحقيق والتي قادت للاشتباه في المتهم.

وعدم تضمن طابور العرض أكثر من متهم واحد، وكذلك مراعاة ما يرتديه أفراد طابور العرض خلال عرضهم على الشاهد.

أضف إلى ذلك أن إجراء طابور العرض يجب أن يدار بآلية معينة تتضمن تحييد العوامل السلبية التي قد تقود الشاهد إلى التعرف على متهم برىء على أنه مرتكب الجريمة.

وتتضمن كذلك اكتشافها من قبل المحكمة في حال حدوثها، فيجب أن يتم عرض أفراد طابور العرض على الشاهد بطريقة تتابعية وأن يكون الشخص المسئول عن إدارة طابور العرض غير عالم بهوية المتهم، وأن مرتكب الجريمة قد لا يكون بالضرورة ضمن أفراد طابور العرض، وأن يتم حضور محامى المتهم لإجراء طابور العرض، وكذلك أن يتم تسجيل هذه الإجراءات على الفيديو.

آلية حفظ وتخزين المعلومات في الذاكرة:

هناك ٣ مراحل لعملية تخزين المعلومات واسترجاعها، فالأولى هي مرحلة اكتساب المعلومات والتي يتم من خلالها إدخال المعلومات في الذاكرة، والمرحلة الثانية هي مرحلة تخزين المعلومات المكتسبة، وهنا تمر عناصر الواقعة أمام الشاهد مكونة من مثيرات تمثل أشخاصًا وكائنات حية وجمادات وأصواتًا متداخلة وألوانًا ورياحًا وأضواء وضوضاء، وبالتالي فكثرة المنبهات وتنوعها تجعل الشاهد لايخزن الواقعة

تخزينًا سليمًا ولا يتذكر كل شيء بدقة ثم تأتى المرحلة الأخيرة وهى مرحلة استرجاع المعلومات المخزنة في الذاكرة البشرية.

وخلال جميع هذه المراحل قد يتعرض الشاهد لعوامل تسهم في إضعاف قدرته على التذكر بشكل صحيح وبالتالي تؤثر على عدالة الحكم القضائى حيث لابد من التأكد من مدى قوة ذاكرته وحسن تدبيره وتقديره للأحداث، ودرجة تأثره بالوقائع أو تأثيره عليها، أو ما قد يعترى إدراكه من أخطاء أثناء تحمل الشهادة أو أدائها، مثل: المدة الزمنية المتاحة للشاهد للنظر فيما سوف يقوم بتذكره لاحقًا، فكلما قلت مدة الحادث قلت احتمالية تذكر الشاهد للمعلومات المتعلقة بالحادث الذى تعرض له، وكذلك نوع المعلومات التي من المفترض على الشاهد أن يتذكرها، فهناك بعض التفاصيل المتعلقة بالحادث التي تسترعى انتباه الشاهد أكثر من غيرها مثل نوع السلاح مثلاً أو شكل السكين، فالشهود يبالغون عادة في تقدير مدة الحادث.

كما أن العنف الموجود في الحادث الذى تعرّض له الشاهد قد يسهم في إضعاف قدرته على اكتساب المعلومات بشكل دقيق.

ثم إن التوتر الذى يمر به الشاهد خلال تعرضه للحادث قد يضعف من قدرته على اكتساب المعلومات بشكل صحيح، فكلما زاد توتره قلّ تركيزه، أو تم حصر ذلك التركيز على أشياء معينة مثل (السلاح الذى يحمله الجانى) دون التدقيق في التفاصيل الأخرى المتعلقة بالجريمة.

وكذلك التوقعات التي يحملها الشاهد في ذهنه مما يؤثر في تحليله لما يرى ومن ثمَّ يؤثر في قدرته على اكتساب المعلومة بشكل صحيح.

علاوة على أن المدة الزمنية التي تمضى بين وقوع الحادث واسترجاع الشاهد للمعلومات المتعلقة بذلك الحادث تضعف قدرة الشاهد

على التذكر بشكل صحيح كلما زادت، ولا يجب أن ننسى وجود عوامل وسيطة مؤثرة مثل قراءته عن الحادث وإضافة معلومات زائدة أصلاً فتصبح تلك المعلومات المضافة جزءًا حقيقيًا مما يتذكره عن الحادث الأصلى، كما أن طريقة سؤال الشاهد عن تفاصيل الحادث من قِبل سلطات التحقيق قبل إعطائه الفرصة الكافية للرد وإعطاء تقرير متكامل عما شاهده من أحداث، قد يسهم في تأثر شهادته بما يطرحه رجال السلطة المعنية عليه من أسئلة، بحيث يستدخل الشاهد بشكل لاإرادى المعلومات المتضمنة في الأسئلة المطروحة عليه ضمن شهادته التي سوف يقدمها لاحقًا، ظنًا منه أنه استقاها من المعلومات التي يتذكرها عن الواقعة الأصلية، بينما هي في الحقيقة مستقاة من أسئلة المحقق ولا علاقة لها بما يتذكره الشاهد عن الحادثة التي شهدها.

الفروق بين الذكور والإناث في آلية التذكر:

قدرة المرأة على استخدام الفص الأيمن من دماغها تعطيها قدرة أكبر للتنسيق بين عمل حواسها الخمسة، وكذلك فرصة للتعرف على منبهات أكثر، سواء أكانت منبهات ملموسة أم غير ملموسة، بينما الرجل لا يستخدم غير النصف الأيسر من الدماغ وهو غير مهيأ

للتنبه لإشارات الفص الأيمن من الدماغ مما يفوّت عليه الكثير من المدركات في محيطه وخصوصًا المدركات المتعلقة بالمشاعر كالكره والحقد والاشمئزاز والغيرة.

أما فيما يتعلق بالذاكرة فإن ذاكرة المرأة متصلة بكل مراكز معالجة البيانات والمادة الرمادية والبيضاء داخل المخ، فبالتالي يمكنها التعامل مع أكثر من محسوس في نفس الوقت بعكس الرجل، كما أن الذاكرة قصيرة المدى لدى دماغ المرأة لا تعمل بنفس كفاءة الذاكرة طويلة المدى، مع وجود التغييرات الهرمونية الشهرية فلا يمكنها حفظ المدركات الآنية فقط وإنما تفقد جزءًا من مدركاتها السابقة.

وبالتالي فاستجابتها للمنبهات الصادرة من الفص الأيمن للدماغ تجعل أغلب مدركاتها مختلطة بالكثير من التفسيرات والانطباعات ويتم تخزين كل ذلك في الذاكرة طويلة المدى بشكل مختلط، أي أنه بسبب وجود الفروق الدماغية بين الرجل والمرأة فتركيز المرأة مشتت بين مدركات متعددة في آنٍ واحد بحواس مختلفة، كما أن التغيرات في التركيز الهرمونى لديها تنتابها حالات من النسيان للمدركات القريبة والحديثة وكل ذلك يجعل أمر تعزيز شهادتها وتعضيدها بشهادة امرأة أخرى في حالات التوثيق أو بالقرائن في حالات الإثبات كما ذكر الله سبحانه وتعالى في القرآن الكريم.

ومن ضمن التوصيات التي يتوجب الانتباه لها هي إمكانية سماع الشهادة مباشرة من الشهود عن طريق استخدام التقنيات الحديثة مثل برامج الاسكاي بي، والماسنجر؛ مما يوفر الوقت والجهد للمحكمة والخصوم، وبالتالي ضرورة إعادة النظر في قانون الإثبات المدنى أو الجنائي بمدى حجية هذه الشهادة وتقييمها بما لا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية للاستفادة من هذا التطور في مصر والدول العربية.

المصادر:

- الشناوى، أمنية(٢٠٠٩)، أثر الظلال اللفظية على دقة تعرف شهود العيان على الجانى في ضوء الاستقلال أو الاعتماد على المجال الإدراكى وإجراء العرض المستخدم، دراسات نفسية، ١٩، ١٦٧ - ٢١٦
- RodC.L.Lindsay ;Joanna D.Pozzulo (1999).Sources of eyewitness Identification Error. International journal of Law and Psychiatry ,22,3-4,347-360
- Brigham,John.C. (1983).Psychological Factors in eyewitness Identification.journal of Criminal Justice ,11,47-56.

المجمع الأمني بالقاهرة الجديدة

وزارة الداخلية
المنطقة الصناعية